فحوى الخطاب الدلالة المسكوت عنها عند الأصوليين
مقاربة تداولية

د. عمروخاطر وهدان
أستاذ اللغويات وعلم اللغة المشارك - قسم اللغة العربية
جامعة طيبة، المدينة المنورة

ملخص

قابل البحث بين ما يحمله فكر الأصوليِّين، من دلالات ونتاجات فكريَّة ونفسيَّة وشعوريَّة حملته ظاهرة فحوى الخطاب الدَّلالة المسكوت عنها، وبين التَّداوليَّة ذلك العلم الذي يعني باستعمال اللُّغة في سلوكها الاجتماعيِّ الفعليِّ، خاصَّة في الاهتمام بعمليَّة التَّواصُل وكيفيَّة وصول المخاطب إلى المعنى الذي قصده المتكلِّم من خلال توظيف آليَّات لسانيَّة أنتجها الفكر الأصوليُّ وتعاطاها لفهم النَّصِّ وتوجيه دلالته وفحواه.

تحاول الدِّراسة استثمار الإجراءات اللُّغويَّة في قراءة النَّصِّ وتحليله في ضوء منظومة القيم الإسلاميَّة التي أنجزها الأصوليُّون، التي لا تختلف من حيث المبدأ عن آليَّات تحليل الخطاب في اللِّسانيَّات التَّداوليَّة من خلال وعيهم بسياقات توليد الدَّلالة، وتحديد المعاني المسكوت عنها في النَّصِّ.

هذه المقاربة يمكن أن تكون طريقًا للكشف عن أطر النَّظر التَّداوليِّ في تحليل الخطاب، مقارنة بالتَّوجه الأصوليِّ الذي استوى على عوده في تحليل الخطاب في ضوء السِّياق بنوعيه الثقافيِّ والاجتماعيِّ بحيث تُردَّ الألفاظ والتَّراكيب إلى أسيقتها الثَّقافيَّة والحضاريَّة لتكون دالَّة على عرفيَّة اللُّغة بين المتكلم والمخاطب.

الكلمات المفتاحية:

فحوى الخطاب، الأفعال الكلاميَّة، القوة الإنجازيَّة، الفعل المتضمَّن بالقول، القصديَّة

فحوى الخطاب الدلالة المسكوت عنها عند الأصوليين مقاربة تداولية

مقدمة:

تُعدُّ العلاقة بين التُّراث العربيِّ وما تفتَّقت عنه الدِّراسات الحديثة علاقة لها أثر فاعل، لا يخفى على الباحثين، وإن اختلفت شدَّتها بين علم وآخر، إلا أنَّها تبقى بارزة لكلِّ من ولج وقارن . ولعلَّ أهمَّ المسارات التُّراثيَّة التي لها صلة باللِّسانيَّات التَّداوليَّة : مسار علم أصول الفقه ذلك المسار الذي يلتقي بمبادئ اللِّسانيَّات[١] بجهازها المفاهيميِّ، نحو: الأفعال الكلاميَّة، ومتضمَّنات القول، ومبادئ التَّخاطب، والحجاج، والسِّياق، ونظريَّة الملائمة، والاستلزام الحواريِّ، والافتراض المسبَّق، والإفادة.

وهذه المقاربة في بحثنا تتناول أهم المبادئ اللُّغويَّة التي وظَّفها الأصوليُّون في تحليلهم للمنطوق اللُّغويِّ، فالتقوا مع التَّداوليَّة في اهتمامها بعمليَّة التَّواصُل وكيفيَّة وصول المخاطب إلى المعنى الذي قصده المتكلِّم فهي "علم جديد للتَّواصل يدرس الظَّواهر اللُّغويَّة في مجال الاستعمال"[٢] يسنح بوصف وتحليل وبناء استراتيجيات التَّخاطب اليومي والمتخصِّص بين المتكلِّمين في ظروف مختلفة.

ولعلَّ تأصيل منجزات الدَّلاليَّات في الدَّرس اللُّغويِّ العربيِّ تكون قد استقوت بما جادت به علوم النَّحووالبلاغة، إلا أنَّ علم الأصول أوضح عن وعيٍّ نوعيٍّ بقضيَّة الدَّلالة، جاوز عتبات الدَّلالة المفرداتيَّة إلى أبعاد الدَّلالة الملفوظيَّة بوصفها مقوِّمًا من مقوِّمات الخطاب نفسه حيث إنَّ تأمُّل الملفوظ ضمن سياقه التَّلفظيِّ هوما يحوِّل صور العلاقة اللَّفظيَّة إلى خطاب، وهذه أهمُّ خطوة لأيِّ عمليَّة إجرائيَّة في الدَّرس الأصوليِّ لم يُنتبه إليها في اللِّسانيَّات التَّداوليَّة؛ لأنَّ "كلام العرب متَّسع وطرق البحث فيه متشعِّبة، فكتب اللُّغة تضبط الألفاظ والمعاني الظَّاهرة دون المعاني الدَّقيقة التي يتوصَّل إليها الأصوليُّ باستقراء يزيد على استقراء اللُّغويِّ فهناك إذن دقائق لا يتعرَّض لها اللُّغويُّ ولا تقتضيها صناعة النَّحو، ولكن يَتوصَّل إليها الأصوليُّون باستقراء خاصٍّ وأدلَّة خاصَّة"[٣]. وهذه المقاربة التَّداوليَّة لقراءة تراثنا لا تعني اجترارًا لفحواه، ولا توجُّهًا متذبذبًا نابعًا من عدم النُّضج وعدم الاستقلال، ولكنَّها عودة والعود أحمد يفرضها الواقع الحضاريُّ . فالتُّراث مكوِّن أساس في البناء الهرميِّ المعرفيِّ لحضارتنا فهوأثر ركين وركن أثيل في وعينا الرهين.اضطرتنا هذه العودة إلى تحريك المقاربة اللِّسانيَّة بين ثقافة المقروء في تراثنا، وثقافة الوافد اللِّسانيِّ الجديد الذي أصبح قبَّعة الباحثين العرب.

وقد عني الأصوليُّون في بحث كيفية استنباط الأحكام من القرآن والسُّنة بالدِّراسة اللُّغويَّة بعامَّة، ودراسة المعنى الدَّلاليِّ بخاصَّة؛ وذلك "لتوقُّف الأدلة اللَّفظيَّة من القرآن والسُّنة، وأقوال أهل الحلِّ والعقد من الأمَّة على معرفة موضوعاتها لغة، من جهة الحقيقة والمجاز، والعموم والخصوص، والإطلاق والتَّقييد، والحذف والإضمار، والمنطوق والمفهوم، والاقتضاء، والإشارة، والتَّنبيه، والإيماء وغيره ممَّا لا يُعرف في غير علم العربيَّة"[٤].

وكانوا أكثر الطَّوائف العلميَّة الإسلاميَّة عناية بدراسة المعنى، فقد انتهوا من ذلك كلِّه إلي قواعد وضوابط يُتوصَّل بها إلى فهم الأحكام من النُّصوص الشَّرعيَّة فهمًا صحيحًا يطابق ما

يمكن أن يفهمه العربيُّ الفطن الذي خوطب بهذه النُّصوص، وكانت العربيَّة لغته سليقة، أي قبل أن يعتري التَّغيُّر لغة الخطاب؛ لذا فإنَّ دراسة الأصوليِّين للدَّلالة كانت سابقة لعصرها بمئات السِّنين؛ لأنَّها انتهت إلي كثير من المستخلصات والملاحظات التي انتهت إليها دراسة الدَّلالة في العصر الحديث، بل إنَّها عنيت ببعض الجوانب التي لم تلقَ من المحدثين عناية كافية(٥).

ولما كانت هذه القواعد لغويَّة اعتُمد فيها على دراسة دلاليَّة يمكن أن تُستثمر نتائجها في دراسة النُّصوص، صار هدفهم هو: الوصول إلى الحكم الشَّرعيِّ، أي كيف يُستثمر الحكم الشَّرعيُّ من هذه النُّصوص؟ وكيف يُواجه تفاوتها في الدَّلالة على المعنى ؟ ومن ثمَّ نشأت فكرة هذا البحث التي تدور حول عنصر واحد من عناصر تحقيق الدَّلالة عند الأصوليِّين، وهودلالة الفحوى المسكوت عنها، أوما يُسمَّى بمفهوم الموافقة - كما سيأتي في التَّسمية المصطلحيَّة -،حيث تفيد العبارات في سياقاتها دلالات بألفاظها، ودلالات بما تستلزمه، أوبفحواها، أوبما يُفهم من المخالفة، وهي دلالات متلاقية غير متنافرة. وقد كان للأصوليِّين الفضل في تشخيص هذه العناصر أوالطُّرق في الفهم، حيث عبَّروا عن هذه العناصر بمصطلحات : عبارة النَّص، وإشارته، واقتضائه، وفحواه، ومفهوم مخالفته.

ومن خلال هذا التَّصوُّر يأتي بحثنا **"فحوى الخطاب الدَّلالة المسكوت عنها عند الأصوليِّين مقاربة تداوليَّة"**(٦) حيث يعني دراسة المعنى عن طريق توظيف الآليَّات اللِّسانيَّة التي أنتجها الفكر الأصوليُّ وتعاطاها لفهم النَّصِّ وتوجيه دلالته وفحواه فنحن لا نستطيع فهم اللُّغة إذا لم نفهم الخطاب، ولا نفهم الخطاب إذا لم يكن هناك تواصل؛ واستنادًا إلى هذا جاءت اللِّسانيَّات التَّداوليَّة لتصبح مجالًا يُعتدُّ به في الدَّرس اللُّغويِّ.

تحاول هذه الدِّراسة في إطارها العام استثمار ملامح النَّظريَّة اللُّغويَّة بمفاتيحها الإجرائيَّة في قراءة النَّصِّ وتحليله بشكل عامٍّ في ضوء استحضار منظومة القيم الإسلاميَّة التي شادها الأصوليُّون من خلال وعيهم بسياقات إنتاج الدَّلالة، واستقطار المعنى المركزيِّ، والمعاني الحافَّة بالنَّصِّ. هذه الدِّراسة يمكن أن تكون مدخلًا نظريًّا وتأسيسيًّا يهدف إلى الكشف عن ملامح النَّظر التَّداوليِّ في الأسئلة اللُّغويَّة، مع إبراز الأطر التي تتأسَّس عليها التَّداوليَّة في التَّوجيه اللُّغويِّ الحديث، ومحلِّها من النَّظر الأصوليِّ الخالص الذي استوى على عوده في تحليل الخطاب؛ وصولًا إلى أبعاد اكتملت ملامحه في شكل نظريَّة عربيَّة في الأفعال الكلاميَّة، يمكن أن يستفاد منها في تطوير النَّظريَّة في صورتها الآنية.

إنَّ ما تتغيَّاه هذه المقاربة بلوغه بوساطة الإجراءات التَّداوليَّة في إطارها الخاصِّ، هو:

- الوقوف على أهمِّ مبادئ الفهم في الخطاب الأصوليِّ، وهو: المقصديَّة في تناول الدَّلالات النَّصيَّة، وكيفية اعتماد المقبولية لدى المخاطب.
- الإقرار بالدَّلالات المخبوءة المشعَر بها في الحقيقة من الخطاب الشَّرعيِّ والخطاب المتداوَل في البيئة العاديَّة للمتكلِّمين، واعتبار هذه الدَّلالات المسكوت عنها أحد المسوِّغات التَّخاطبيَّة الكفيلة لإبراز المعنى المقصود.
- انفتاح الدَّلالات المخبوءة عند الممارسة الإجرائيَّة والعمليَّة في تحليل النَّصِّ يفضي إلى دلالات صحيحة وليست خاطئة؛ اتِّكاء على السِّياق المسمَّى عند التَّداوليِّين بنمط الإنجاز.

– الوقوف على الضَّوابط والشُّروط التي إذا توافرت جاز صرف الذِّهن إلى ما وراء البناء الشَّكليِّ للألفاظ من دلالات مخبوءة مسكوت عنها غير مقولة على مستوى الخطاب المنطوق في إطار سياقه. لذا قُسِّم هذا البحث إلى : مقدِّمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، وثبت بأهمِّ المصادر والمراجع. تحدثت **المقدِّمة** عن أهمِّ المسارات التُّراثيَّة ممثَّلة في علم أصول الفقه الذي يلتقي باللِّسانيَّات التَّداوليَّة في الاهتمام بعمليَّة التَّواصل الفاعل؛ استثمارًا للمعنى وخُتمت بغايات سعت إليها الدِّراسة وتتغيَّاها في خاتمتها.

أمَّا **التمهيد** ففيه إشارة للفروق الإجرائيَّة بين الفقه وأصوله في سياق تحليل النَّصوص وعلاقة ذلك بما تستند عليه اللِّسانيَّات التَّداوليَّة. وفيه التقاء الدَّرس اللِّسانيِّ مع علم أصول الفقه في الكفايات المرجوة لإنجاح تخاطب ناجح. وفيه كذلك إلماحة لأهمِّ المباحث التي يتقارب ويتشابه فيها علم الأصول مع التَّداوليَّة، خاصَّة في بناء الألفاظ وعلاقتها بالقصديَّة والإفهام، وتعيين الدَّلالات المباشرة وغير المباشرة للصِّيغ. ويأتي **المبحث الأول** للحديث عن التَّسمية المصطلحيَّة للفحوى وضبط معيارها عند الأصوليِّين وما يلتقي معها من إجراءات تداوليَّة.وكانت القوَّة الإنجازيَّة لفعل القول وعلاقتها بأنماط الفحوى من نصيب **المبحث الثَّاني** حيث نوقش فيه تقسيم الفحوى حسب أنماط درجات الشِّدَّة في الفعل الإنجازيِّ. وكان موقف ابن حزم من تعيين دلالة الفحوى موضوع النِّقاش الذي سُطِّر في **المبحث الثَّالث** فقد سلك مسلكًا مخالفًا للأصوليِّين في حجيَّة الفحوى. وفي **الخاتمة** ذكرت أهمَّ نتائج البحث، وختمته بفهرس لأهم المصادر والمراجع.

التمهيد

يسعى الأصوليُّون إلى استكناه مستغلقَات النَّصِّ عبر استحداث آليَّات استنباطيَّة للحكم، لا تختلف من حيث المبدأ عن آليَّات تحليل الخطاب في اللِّسانيَّات التَّداوليَّة . ولما كان الفقه مهتمًّا بالأحكام فهويظلُّ ضمن خانة تحليل المحتوى، أمَّا علم أصول الفقه فلا يبحث عن هذا التَّحليل، وإنَّما يبحث عن الكيف الكلِّيِّ لدلالة ملفوظات الخطاب داخل المحتوى؛ لأنَّ استفادة المعاني على الإطلاق لا تحصل إلا من تراكيب الكلام التي تتوقَّف على الإحاطة بمعرفة الدَّلالات الوضعيَّة مفردة ومركَّبة، وقوانينها اللِّسانيَّة.

لقد أدرك الأصوليُّون أن تناول المنجَز الدَّلاليِّ لابد أن يكون باعتبارات، منها : ما يتعلَّق بالنَّصِّ الشَّرعيِّ، ومنها : ما يتعلَّق بالدَّرس اللِّسانيِّ التَّداوليِّ، ومنها : ما يتعلَّق بمقصود المتكلِّم والمخاطب، يقول شيخ الإسلام ابن تيميَّة :"اعلم أنَّ من لم يُحكِم دلالات اللَّفظ، ويعلم أنَّ ظهور المعنى من اللَّفظ تارة يكون بالوضع اللُّغويِّ أوالعرفيِّ أوالشَّرعيِّ، إمَّا في الألفاظ المفردة وإمَّا في المركَّبة، وتارة بما اقترن به من القرائن اللَّفظيَّة التي تجعلها مجازًا، وتارة بما يدلُّ عليه حال المتكلِّم والمخاطب والمتكلَّم فيه، وسياق الكلام، الذي يعيِّن أحد محتملات اللَّفظ أويبيِّن أنَّ المراد به هومجازه إلى غيره ذلك من الأسباب التي تعطي اللَّفظ صفة الظُّهور، وإلا فقد يتخبَّط في هذه المواضع"[٧]. وأكَّد ابن القيِّم ما سطَّره شيخه لضرورة الوعي بالدَّلالات المقصودة والفهم يقول :"لما كان المقصود من التَّخاطب التقاء قصد المتكلِّم وفهم المخاطب على معنى واحد كان أصحُّ الإفهام وأسعد النَّاس بالخطاب ما التقى فيه فهم السَّامع ومراد المتكلِّم، وهذا هوحقيقة الفقه"[٨].

من خلال النَّصَّين السَّابقين ندرك بؤرة الالتقاء بين الفكر الأصوليِّ والنَّسق اللِّسانيِّ التَّداوليِّ حيث لم يُكتف بالدَّلالة الوضعيَّة فحسب بل أشير إلى وجود عناصر غير لسانيَّة أساسيَّة لاستجلاء المعنى المقصود، وإنجاح عمليَّة التَّخاطب؛ لذا أكَّد الدَّرس الحديث على مصطلح الكفاية اللُّغويَّة الذي يجعل المتكلِّم قادرًا على استخدام اللُّغة ضمن آليَّات ثلاث[٩]:

الأولى :الإدراك الكافي للمواضعات اللُّغويَّة من خلال الفهم والتَّوظيف الصَّحيح للأنساق والأنماط الدَّلاليَّة.

الثَّانية :امتلاك القدرة العقليَّة لأداء العمليَّات المنطقيَّة التي يحتاج إليها في استنباط الدَّلالة.

الثَّالثة :الإلمام بأصول الحوار التَّفاعليِّ الذي يُسهم في تخليق المفاهيم لإعادة بناء الموقف اللُّغويِّ عند التَّخاطب.

هذه الآليَّات تمكِّن مستعملي اللُّغة من التَّواصل فيما بينهم بواسطة العبارات اللُّغويَّة، أي تمكِّنهم من التَّفاهم والتَّأثير في مدَّخرهم المعرفيِّ، فهي ليست قدرة نحويَّة فقط، وإنما أيضًا هي قدرة تفاهميَّة سمَّاها التَّداوليُّون : القدرة التَّواصليَّة **(Communicotive Competence)**[١٠]. وقد أكَّد لويس مولر[١١] على عدم الفصل بين هاتين القدرتين.

وقريب من هذه الآليَّات : الشُّروط اللازم توافرها في الفقيه أوالمفتي التي رسم حدودها ووضع إطارها الأصوليُّ فكثير من الأحكام الشَّرعيَّة قائمة على قصد المتكلِّم وهي قاعدة أصوليَّة عامَّة معروفة بـ "العبرة بالمقاصد" يندرج تحتها فروع فقهيَّة كثيرة[١٢].

والتَّداوليَّة بوصفها علم استعمال اللُّغة، فإنَّها تسعى إلى استكشاف العناصر الإجرائيَّة التي يُحتكم إليها في تحديد الدَّلالة المقصودة من الملفوظات من خلال التَّركيز على ثنائيَّة المتكلِّم والمخاطب في سياق الاستعمال، وبيئة الحدث، وقدرة المخاطب ومدى استجابته لهذه المقاصد، وما يتطلَّبه التَّواصل من معان مقاميَّة[١٣]. وترتكز اللِّسانيَّات التَّداوليَّة على الأفعال الكلاميَّة أوالحدث الكلاميِّ[١٤] ومؤشِّرات سياقيَّة أخرى تتجاوز محدِّدات الدَّلالة إلى دراسة مدى إمكانيَّة الكشف عن قصديَّة المتكلِّم في النَّصِّ من خلال إحالة القول على السِّياق لمعرفة مدى التَّطابق أوعدمه بين دلالة القول تداوليًّا وظروف السِّياق؛ للكشف عن مبادئ عامَّة تتحكَّم في تحديد دلالة المنطوق سياقيًّا[١٥].

لذا عُرِّف الفعل الكلاميُّ، بأنَّه :"التَّصرُّف أوالعمل الاجتماعيُّ أوالمؤسَّساتيُّ الذي ينجزه الإنسان بالكلام"[١٦]، أي : الإنجاز الذي يؤدِّيه المتكلِّم بمجرَّد تلفُّظه بملفوظات معيَّنة، أوهو:"أفعال ينجزها الإنسان بمجرَّد التَّلفُّظ في سياق مناسب"[١٧].

اهتمَّت نظريَّة الأفعال الكلاميَّة بالمضامين والمقاصد التَّواصليَّة، وبحثت عن القيمة التَّداوليَّة لعبارات كثيرة تستعمل في الإنجليزيَّة وفي غيرها من اللُّغات[١٨]. وهوما تحاوله هذه الدِّراسة من خلال قراءة عنصر من عناصر تحقيق الدَّلالة عند الأصوليِّين.

وممَّا يثير الباحث في علم أصول الفقه، ذلك التَّقارب والتَّشابه بين كثير من مباحثه، وبين ما أورده التَّداوليُّون أمثال أوستين وسيرل في نظريَّة الأفعال الكلاميَّة خاصَّة فيما يتعلَّق بمنطوق القول فقد ميَّز أوستن بين ثلاثة أفعال مرتبطة بالقول[١٩] :

١- فعل القول[٢٠] أوالفعل الصَّوتيُّ أواللَّفظيُّ أوالفعل اللُّغويُّ : ويتمثَّل في التَّلفُّظ بجمل مفيدة ذات بناء نحويٍّ صحيح ينتج عنه المعنى الأصليُّ، وهذا الفعل يقع مع كلِّ قول، لكنَّه وإن أُعطيَ معنى ذلك القول فإنَّه لا يزال غير كافٍ لإدركنا أبعاد هذا القول.

٢- الفعل المتضمَّن بالقول أوالفعل الإنجازيُّ أوالغرضيُّ : ويقصد به ما يؤدِّيه الفعل اللَّفظيُّ من وظيفة في الاستعمال فغاية المتكلِّم التَّعبير عن معنى في نفسه كالأمر، والاعتراض، والموافقة، والقبول، والنُّصح، والتَّوجيه ... وغيرها.

٣- الفعل النَّاتج عن القول أوالفعل التَّأثيريُّ أوالفعل بواسطة القول : وهوما يتركه الفعل الإنجازيُّ من تأثير في المخاطب سواء أكان التَّأثير تأثيرًا جسديًّا أوفكريًّا، والغاية منه حمله على اتِّخاذ موقف، أوتغيير رأي، أوالقيام بعمل ما . ولا يمكن معرفة مدى التَّأثير في المخاطب إلا بعد صدور ردِّ فعله.

ويُعدُّ الفعل الإنجازيُّ هوالعمدة والرَّكيزة في الحدث وهوما نتكأ عليه في بحثنا هذا من خلال تحليل الأصوليِّين ونظر التَّداوليِّين . وقد ركَّز عليه أوستن حتَّى سُمِّيت نظريَّة الأفعال الكلاميَّة بـ "النَّظريَّة الإنجازيَّة" أو"نظريَّة الفعل الإنجازيِّ" وهذا الفعل يرتبط بمقصد المتكلِّم

وعلى المخاطب أن يبذل جهده في سبيل الوصول إليه؛ لذا تلعب القصديَّة دورًا مركزيًّا في نظريَّة الأفعال الكلاميَّة، وهومبدأ أساس عند الأصوليِّين[٢١] فهناك علاقة بين القصد والفعل الإنجازيِّ عندهم فالقصد جزء من دلالة النَّصِّ، وليس جزءًا من دلالة الكلمة؛ لذا "فإنَّ أيَّ نصٍّ يخلومن القصد لا يرقى إلى مرتبة الخطاب؛ وبالتَّالي لا يقوى أن يحافظ على انسجامه الدَّاخليِّ، أوعلى منطقه الذَّاتيِّ، وسيفقد في النَّتيجة توجُّهه الإيصاليَّ"[٢٢]. أمَّا سيرل فقد قسَّم الفعل الكلاميَّ إلى أربعة أقسام[٢٣] :

١- فعل القول أوالفعل القضويُّ : ويتمثَّل في التَّلفُّظ بكلمات هي : البنى الصَّرفيَّة، والكلمات، والجمل.
٢- فعل الإسناد : يسمح بربط الصِّلة بين المتخاطبين في وجود إحالة مع الإسناد.
٣- فعل الإنشاء : ومُثِّل بالقصد المعبر عنه في القول.
٤- الفعل التَّأثيريِّ : وهوممثَّل بما يتمُّ إنجازه في الواقع.

وفي القاموس اللِّسانيِّ للأصوليِّين نجد مصطلح "عبارة النَّصِّ "يمثِّل دلالة المقصود أصالة أوتبعًا، وهوما يوازي الفعل المتضمَّن بالقول عند أوستن، أوالإنشائيِّ عند سيرل، يقول السُّرخسيُّ :"فأمَّا الثَّابت بالعبارة فهوما كان السِّياق لأجله، ويعلم قبل التَّأمُّل أنَّ ظاهر النَّصِّ متناول له"[٢٤]. وقال البزدويُّ في معرض الاستدلال بالعبارة "والاستدلال بعبارة النَّصِّ هوالعمل بظاهر ما سيق الكلام له"[٢٥]. فالمقصود بالأصالة ما كان لازمًا من معنى الكلام أولاً، فإذا استتبعه معنى آخر سُمِّي بالمعنى التَّابع أوغير الأصليِّ، غير أنَّ أصل اشتقاق المعنى من كليهما متوقِّف على عبارة النَّسق الكلاميِّ وصيغته . ففي قوله تعالى :(فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ)[٢٦]. دلالة على معنيين : قصد الأوَّل أصالة، ويمكننا تبيُّنه من خلال الوحدات المفرادتيَّة الدَّالَّة عليه، وهو: قصر عدد الزَّوجات على أربع . وقصد الثَّاني تبعًا، يمكننا تبيُّنه من ركني الإسناد في تركيب الملفوظ في إطار سياق الآية، وهو: إباحة النِّكاح، وكلاهما فُهِمَا من عبارة اللَّفظ وصيغته[٢٧]. وقد تكون الإشارة اللِّسانيَّة في النَّصِّ تنبيهًا أوفحوى على نحوتتضمَّن به الدَّلالة باعتبارها حكمًا أوتنبيهًا بالعلَّة فقد يثبت حكم المنطوق للمسكوت عنه إذا ما اشتركا في علَّة الحكم وتلك علَّة يحصل فهمها بإعمال المساق اللِّسانيِّ، والفرق يظلُّ بيِّنًا بين العلَّة والدَّلالة، يقول عبد العزيز البخاريُّ : "دلالة النَّصِّ هي فهم غير المنطوق من المنطوق لسياق الكلام ومقصوده"[٢٨] أو "دلالة النَّصِّ هي الجمع بين النُّصوص وغير المنصوص بالمعنى اللُّغويِّ"[٢٩].

فمثلاً قوله تعالى :(حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا)[٣٠].

فإنَّ الآية دلَّت بمنطوق عبارتها - فعل القول / الفعل القضويّ - على تحريم التَّزوج بجملة من النِّساء، لوجود القرابة الحميمة التي من شأنها أن تمنع وصول هذه العلاقة بهؤلاء

النِّسوة، ودلَّت بفحواها - الفعل المتضمَّن بالقول - على تحريم التَّزوج بالجدَّات والحفيدات؛ لأنَّ العلَّة التي كان من أجلها تحريم العمَّات والخالات وهنَّ بنات الجدَّات متوافرة في الجدات من باب أولى، وهذه العلَّة متوافرة أيضًا في الحفيدات بصورة أقوى من بنات الأخ وبنات الأخت؛ لأنَّ درجة القرابة في الحفيدات أقوى . وعلى هذا، فإنَّ الآية دالَّة على ثبوت حكم التَّحريم للجدَّات والحفيدات بالفحوى لا بالمنطوق؛ اعتمادًا على سياق الكلام وغايته التي سِيق من أجلها؛ لذا نبَّه الأصوليُّون إلى أنَّ السِّياق الدَّال على مقصود المتكلِّم هوالذي يدلُّ على صحَّة إعمال حكم المنطوق به في المسكوت عنه، أي هوالذي يصحِّح دلالة الفحوى فلوقطع النَّظر عن السِّياق لما لزم من تحريم بنات الجدَّات تحريم الجدَّات. وهذا التَّحليل باستعمال السِّياق قريب جدًّا ممَّا يدعوإليه الكثير من علماء التَّداوليَّة اليوم، فهم لا يدرسون الألفاظ بمعزل عن سياقها الكلاميِّ والحاليِّ، أودراستها بعيدًا عن أغراض المتكلِّم ومقاصده الذي أسماه سيرل وفاندرفاكن : نمط الإنجاز للفعل الكلاميِّ ، وهوالجزء الثَّالث من أجزاء الفعل الكلاميِّ عندهما الذي هوعبارة عن مجموعة من الظُّروف الخاصَّة المصاحبة للفعل الكلاميِّ وهي متعلِّقة بالمتكلِّم والمخاطب[٣١].

وممَّا أثار الباحث كذلك في التَّشابه والتَّقارب ما رصده أوستن عن الدَّلالات غير المباشرة للصِّيغ الإنشائيَّة المختلفة من : أمر، واستفهام، ونهي، ونداء، ووعد .....إلخ فقد حدَّد لفعل الأمر معاني : النُّصح والإرشاد، والإنكار، والإباحة، والتَّهديد والوعيد[٣٢]. وهي بعض المعاني التي أحصاها الأصوليُّون للأمر، حيث أحصى الغزَّاليُّ خمسة عشر وجهًا[٣٣]، وتابعه على ذلك : الإسنويُّ[٣٤]، وابن السُّبكيُّ[٣٥]. ونجد عند الشَّاطبيِّ في موافقاته[٣٦] أنَّه قسَّم الأمر إلى صريح وغير صريح؛ اعتمادًا على مبدأ القصديَّة في الخطاب الأمريِّ الصَّريح خلافًا للثَّاني وهذا يوافق الاعتبارات التَّداوليَّة حيث يكمن الأمر الصَّريح عند أوستن[٣٧] في مبدأ "الغرض المتضمَّن في القول" الذي وسمه سيرل[٣٨] بـ "فعل الإنشاء". أمَّا في الأمر غير الصَّريح فشبيه بما أسماه بـ "الأفعال الكلاميَّة غير المباشرة"[٣٩]. ونلمس من تحليل الشَّاطبيِّ[٤٠] للتَّقسيمين من خلال الأمثلة التي استعرضها أنَّ هناك قوَّة إنجازيَّة ما تحملها هذه الأوصاف الكلاميَّة لذا جعلها أساسًا للأمريَّات التي أطلقها أوستن في تنميطه للأفعال الكلاميَّة وأسقط عليها اسم : الإنفاذيَّات أوالتَّمرسيَّة[٤١].

وبالجملة فالأصوليُّون اعتبروا في الألفاظ الدَّالة على ما وضع بإزائها خصائص بعضها ذاتيٌّ، وبعضها عرضٌ في مساقاتها فمادة اللَّفظ، وبنيته وتشكيله ومكان تنزُّله في العبارة وعلائقه بأترابه ..... إلخ كلُّ ذلك هوالمشكِّل لكينونة اللَّفظ الدَّال على ما وضع بإزائه يدركه كلُّ من سمع هذا اللَّفظ وعلم بهذه المواضعة.

المبحث الأول : التَّسمية المصطلحيَّة لفحوى الخطاب (الدَّلالة المسكوت عنها)

لم يتَّفق الأصوليُّون حول التَّسمية المصطلحيَّة لدلالة الفحوى، فالحنفيَّة [٤٢] أطلقوا عليها "دلالة النَّصِّ"، والباجيُّ من المالكيَّة [٤٣] أطلق عليها "مفهوم الموافقة"، وأسماها ابن قدامة [٤٤] "تنبيه الخطاب"' وابن جُزيّ [٤٥]' والأكثريَّة [٤٦] أطلقوا عليها "مفهوم الموافقة، وفحوى الخطاب – أي معناه ومقتضاه - ولحن الخطاب، والمراد به معنى الخطاب". وأطلق الشَّافعيُّ [٤٧] على هذا النَّوع من الدَّلالة لفظ "القياس الجليِّ أوالواضح".

عُرِّفت دلالة فحوى الخطاب عند الأصوليِّين بأنَّها :"... ما يدلُّ على أنَّ الحكم في المسكوت عنه للحكم في المنطوق به من جهة الأوْلى"[٤٨]، وعند الغزَّاليِّ : "فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلالة سياق الكلام ومقصوده"[٤٩] ويقترب تعريف الآمديِّ من الإمامين فقد حدَّه بأنَّه :"ما يكون مدلول اللَّفظ في محلِّ السُّكوت موافقًا لمدلوله في محلِّ النُّطق"[٥٠]. وكذلك حدَّه ابن قدامة بـــ :"فهم الحكم من المسكوت من المنطوق بدلالة سياق الكلام ومقصوده، ومعرفة وجود المعنى في المسكوت بطريق الأوْلى"[٥١] والملاحظ على هذه التَّعريفات أنَّها تشترك في عدم جعل الفحوى دلالة معجميَّة، وإنَّما فهم وإشعار كما نلحظ من تعريف الغزَّاليِّ أنَّه أكثر جلاء؛ لربطه الفحوى من اللَّفظ والسِّياق في غير محلِّ النُّطق.

أمَّا ابن الحاجب فقد عزف عن الفهم والإشعار إلى الدَّلالة المعجميَّة ففحوى الخطاب عنده هو:"ما دلَّ عليه اللَّفظ لا في محلِّ النُّطق"، وأوضح العضد الإيجيُّ ما عناه ابن الحاجب في تعريفه، حيث قال :"ما دلَّ لا في محلِّ النُّطق، بأن يكون حكمًا لغير المذكور وحالاً من أحواله[٥٢]، ووافقهما صدر الشَّريعة الحنفيُّ فيه بأنَّه :"دلالة اللَّفظ على الحكم في شيء يُوجد فيه معنى يَفهم كلُّ من يعرف اللُّغة أنَّ الحكم في المنطوق لأجل ذلك المعنى"[٥٣].

فهذا التَّناول الأصوليُّ من ائتلاف أواختلاف يكمن في تمثُّلهم من أنَّ فحوى اللَّفظ يستند في إدراكه إلى المنطوق؛ إذ لا سبيل للوصول إليه إلا به؛ لذا نرى القرافيَّ يؤكِّد أنَّ دليل الخطاب وفحواه "يتقاضهما اللَّفظ بمفهومه"[٥٤]. وربما صدرت عنه نظريَّة "الأفعال الكلاميَّة"، حيث إنَّ كلَّ ملفوظ يُقابَل بإنجاز عمل لغويٍّ وقد ربطوا بين الجمل المنطوقة والدَّلالة المخبوءة في النَّصِّ وفحواه التي تناظر عند التَّداوليِّين بـــ "الفعل المتضمَّن في القول" إذ بمجرَّد نطقها يتمُّ إنجاز الفعل[٥٥] ولكن بدرجات شدَّة مختلفة.

بيد أنَّ هذا الاتِّفاق في الاستناد على اللَّفظ عند الأصوليِّين أفضى إلى افتراق على مستوى الوعي، فإمام الحرمين الجوينيُّ، والغزَّاليُّ، والآمديُّ، وابن قدامة قد ربطوا الفحوى بالفهم والإشعار، وبدلالة سياق الكلام ومقصوده . وتتناصُّ التَّداوليَّة معهم؛ لأنَّها تدرس التَّعبيرات المنطوقة ذات الغرض الاتِّصاليِّ بين متكلِّمين ومخاطبين في سياق الحال بينهما، أي تهتمُّ بالمعنى في سياق الاستعمال، وقصد المتكلِّم، والافتراضات المسبَّقة ولا تهتمُّ بالمعنى المجرَّد بعيدًا عن السِّياق[٥٦]. أمَّا ابن الحاجب ومن شايعه فقد ربطوا الفحوى بالدَّلالة اللُّغويَّة بمعزل عن السِّياق. وتعريفهم أقرب إلى الدَّلالة المعجميَّة التي تختصُّ بمفاهيم الحقيقة والقيمة الإخباريَّة من خلال البنية الدَّلاليَّة للمفردات والعلاقات الدَّلاليَّة بينها[٥٧]. فهناك فرق واضح بين ما يفهم من اللَّفظ وما يدلُّ عليه، من حيث إنَّ الفهم يعود إلى الفاهم ذاته بينما الدَّلالة تعود إلى اللَّفظ.

ويرجع سبب عدم اهتمام التَّداوليِّين بالمعنى اللُّغويِّ المجرَّد إلى أنَه ليس كلُّ التَّراكيب يمكن استغلالها لتأدية أغراض تداوليَّة فلكلِّ جملة دلالة، وليس لكلِّ جملة غرض تداوليٌّ، إلا أنَّ الجمل التي تحمل وظيفة تواصليَّة تجمع الدَّلالة والتَّداوليَّة. وهذا يعني أنَّ الدَّلالة مردود لُغويٌّ، في حين أنَّ التَّداوليَّة مردود غير لُغويٍّ[٥٨].

وهذا ما أقرَّه المنجز اللِّسانيُّ الحديث لدور السِّياق في فهم الفحوى فقد استطاع ديكرو– وهوأحد التَّداوليِّين – أن يتناصَّ مع ما أفرزه فكر الأصوليِّين حين أصرَّ على أنَّ الفحوى ذوطبيعة غير لسانيَّة وأنَّ إدراكه مرتبط بإدراج العناصر غير اللِّسانيَّة التي من قبيل مقتضيات الحال، وهذا طريق ننفذ من خلاله لفهم القصد المستتر وراء اللَّفظ[٥٩].

ونخلص إلى أنَّ فحوى اللَّفظ عبارة عن دلالته على ثبوت حكم المنطوق به للمسكوت عنه؛ بسبب اشتراك كُلٍّ منهما في معنى قصده المتكلِّم في الخطاب، بواسطة سياق الكلام ومقصوده؛ لأنَّ الاستنجاد به ضروريٌّ لإنجاح التَّخاطب والتَّواصل، على اعتبار أنَّه عماد وسيرورة إنتاج المعنى . فالمنطوق به والمسكوت عنه جمعا معنيين : المعنى المعجميَّ، والمعنى الوظيفيَّ أي ما تستلزمه هذه الألفاظ من دلالات أخر وهذا الجمع هوما عُرِفَ بالمعنى المقاليِّ المنبثق عن المعنى الدَّلاليِّ[٦٠]. والأصوليُّون على اختلاف مناهجهم ينطلقون في تعريف فحوى الخطاب بالتَّوازي مع نظريَّة الأفعال الكلاميَّة من اعتبارين اثنين :

الأول : أنَّ فحوى الخطاب جمع بين المعنى المباشر Denotative meaning الذي هوفعل القول في منظومة الأفعال الكلاميَّة، وبين المعنى غير المباشر Cenotative meaning الذي لم ينص عليه الفعل الكلاميُّ الفعل المتضمَّن في القول، وهوالقوَّة الإنجازيَّة لهذا الفعل الكلاميِّ – والنَّوعان أشار إليهما سيرل امتدادًا لأستاذه أوستن[٦١] - وأنَّ هذا الجمع مراد في ذاته للمتكلِّم.

الثَّاني : أنَّ هذه العلَّة التي تجمع بين المعنيين علَّة لغويَّة تُدرَكُ بمجرد الفهم اللُّغويِّ للفعل الكلاميِّ وما ينجزه من معان لأنَّ غاية النَّظم هي : تحقيق معان وأغراض لا يمكن للَّفظ أن يؤدِّيها لذا قسَّموا المنطوق إلى : صريح، وغير صريح كما لا يمكن مخالف للجملة أن يضطلع بها، فإنَّه يجعل من المعنى المتضمَّن في القول جوهرَ النَّظم، والقوَّة الإنجازيَّة له. وهذا التَّصرُّف من الأصوليِّين في الدَّلالات المخبوءة يتناصُّ معه تعريف التَّداوليِّين للفعل الكلاميِّ"[٦٢].فهذه القوى الإنجازيَّة هي المنجَز النَّمطيُّ الذي يؤدِّيه المتكلِّم بمجرَّد تلفُّظه بملفوظات معيَّنة.

ولإيضاح ذلك نضرب مثالاً من قوله تعالى :(وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوكِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا)[٦٣] فقوله تعالى :(فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ) فعل كلاميٌّ فعلُ القول هو: النَّهي عن التَّأفيف من الوالدين، ثمَّ إنَّه فُهِمَ منه مدلولٌ غير مباشر بمعونة السِّياق، وهو: الفعل المتضمَّن في القول، الفعل الإنجازيُّ الحقيقيُّ الذي يُسمَّى عند الأصوليِّين بدلالة الفحوى، هذا المدلول هو: النَّهي عن إلحاق جميع صنوف الإساءة والأذى بالوالدين سواء بالغمز أواللَّمز أوالإعراض عنهما أوالتَّطاول عليهما بالكلمة النَّابية أوالاعتداء عليهما بالضَّرب أوالقتل وما شاكله؛ لأنَّ ذلك أشدُّ وقعًا[٦٤].

وإلى ذلك يشير السُّرخسيُّ بقوله :"للتَّأفيف صورة معلومة ومعنى لأجله ثبتت الحرمة، وهوالأذى حتى إنَّ من لا يعرف هذا المعنى من هذا اللَّفظ أوكان من قوم هذا في لغتهم إكرام لم يثبت الحرمة في حقِّه، ثمَّ باعتبار هذا المعنى المعلوم لغة ثبتت الحرمة في سائر أنواع الكلام التي فيها هذا المعنى كالشَّتم وغيره، وفي الأفعال كالضَّرب ونحوه، وكان ذلك معلومًا بدلالة النَّصِّ"[٦٥].

فلوقطع نظر الاستدلال عن المعنى الذي سيق له الكلام، وهو: كفُّ الأذى عن الوالدين، وعن كون هذا المعنى الذي هومناط التَّحريم هوفي الشَّتم والضَّرب أشدُّ منه في التَّأفيف لما قُضي بتحريم الشَّتم والضَّرب إجماعًا؛ إذ إنَّ الوصف الجامع بين الأصل والفرع ثابت بالتَّأثير[٦٦]. لذا كان السِّياق العامل الرئيس في إظهار الفعل الإنجازيِّ الحقيقيِّ المتضمَّن بالقول الذي أسماه الأصوليُّون فحوى الخطاب، يقول الغزَّاليُّ :"فلولا معرفتنا بأنَّ الآية سيقت لتعظيم الوالدين واحترامهما لما فهمنا منع الضَّرب والقتل من منع التَّأفيف"[٦٧]؛ لأنَّ هذا النَّصَّ لووضع في سياق آخر لما أفاد غير ما يدلُّ عليه لفظه، فلوأنَّ ملكًا ينازعه أبوه في الملك، أوينازعه ملك آخر، فدفع الملك بخصمه إلى الجلاَّد وقال له :"اقتله ولا تقل له أف" فإنَّ العبارة في هذا السِّياق لا تفيد سوى النَّهي عن التَّأفيف[٦٨] عقلاً وبداهة "فالمنع من ضربهما يُعقل عند ذلك"[٦٩].

ونصُّ الآية لم يكن ليلجأ إلى هذا الاختزال لولم يكن متيقنًا من أمن اللَّبس، ومن قدرة المخاطب على تخطِّي تلك الفجوات الدَّلاليَّة ليفهم كلام المتكلِّم على الوجه المقصود. وهذا الافتراض المسبَّق لثقافة المخاطب اللُّغويَّة تجاه النَّصِّ يُعد من الاستلزامات الحواريَّة التي تفرضها المعطيات التَّداوليَّة التي تُسوِّغ مجيء الكلام على الاتِّساع والاختصار. فـ"ليس المقصود من النَّهي عن أن يقول لهما : (أُفٍّ) خاصَّة، وإنَّما المقصود النَّهي عن الأذى الذي أقلُّه الأذى باللِّسان بأوجز كلمة، وبأنَّها غير دالَّة على أكثر من حصول الضَّجر لقائلها دون شتم أوذمٍّ، فيُفهم منه النَّهي ممَّا هوأشدُّ أذى بطريق فحوى الخطاب بالأولى"[٧٠].

ففعل القول (أُفٍّ) له قوَّة إنجازيَّة قُصدت أن تفهم من السِّياق بشرط فهم المخاطب؛ وذلك لأنَّ فعل الإنجاز من طبيعته أن يُنظَّم على فهم المخاطب[٧١]. "فكلُّ ما كان معلومًا في القول جاريًا عند النَّاس، فحذفه جائز لعلم المخاطب"[٧٢] كما أنَّ اختزال التَّراكيب في العربيَّة يمتنع إذا لم يدل عليه دليل مقاليٌّ أومقاميٌّ تعارف عليه أبناء اللُّغة الواحدة؛ لذا فإنَّهم – كما يقول السِّيرافيُّ – "يُضمرون ما عليه الدَّلالة في الكلام أوشاهد من الحال"[٧٣].

وهذا ما فهمه الأصوليُّون من ماهية اللُّغة حيث لم يقتصروا على النَّظر في بنية النَّصِّ اللُّغويِّ، كما لوكان شكلاً منعزلاً عن العوامل الخارجيَّة التي تلفُّه، وإنَّما أخذوا مادتهم اللُّغويَّة على أنَّها ضرب من النَّشاط الإنسانيِّ الذي يتفاعل مع محيطه وظروفه، كما فطنوا إلى أنَّ الكلام له وظيفة ومعنى في التَّواصل الاجتماعيِّ، وأنَّ هذه الوظيفة لها ارتباط وثيق الصِّلة بسياق الحال أوالمقام، وما فيه من شخوص وأحداث.

وكانت نظريَّة النَّظم عند الجرجانيُّ تراهن على هذا البعد الإنجازيِّ للأفعال الكلاميَّة[٧٤] الذي شكَّل نظريَّة الأفعال الكلاميَّة عند أوستن وتلميذه سيرل فيما بعد، حيث إنَّ "قول شئ ما

هوفعل شئ ما"[٧٥]، فقد ميَّز بين نظم الحروف والنُّطق بها، وبين نظم الكلم وما تؤدِّيه من معانٍ ومقاصد، قال :"وممَّا يجب إحكامه بعقب هذا الفصل الفرق بين قولنا حروف منظومة وكلم منظومة وذلك أنَّ نظم الحروف،هوتواليها في النُّطق، وليس نظمها بمقتضى عن معنى .... وأمَّا نظم الكلم، فليس الأمر فيه كذلك؛ لأنَّك تقتفي في نظمها آثار المعاني، وترتبها على حسب ترتيب المعاني في النَّفس ... وليس هوالنَّظم الذي معناه ضمُّ الشَّئ إلى الشَّئ كيفما شاء واتَّفق"[٧٦].

فتمييزه بين نطق الكلمات وفق النِّظام الصَّوتيِّ للغة المتكلِّم بها، وما تؤدِّيه من معان، تحدِّدها نمط ترتيب الملفوظات ترتيبًا بقصديَّة المتكلِّم من تلك الملفوظات ربما صدر عنه أوستن عندما ميَّز بين : فعل القول، والفعل المتضمَّن في القول[٧٧].

المبحث الثاني : القوَّة الإنجازيَّة (درجات الشِّدَّة) وأنماط دلالة الفحوى

يؤكِّد الأصوليُّون على أنَّ الألفاظ المفردة ليس الغرض منها أن يُفاد بها معانيها الوضعيَّة، بل الغرض من وراء هذه الدَّلالة إفادة المعنى المركَّب لتركيب هذه المفردات باعتبارها من عناصر التَّركيب[٧٨] وذلك ما أشار إليه الجرجانيُّ بقوله "الألفاظ المفردة التي هي أوضاع اللُّغة لم تُوضع لتعرف معانيها في أنفسها، ولكن لأن يُضَمَّ بعضها إلى بعض، فيُعرف فيما بينها فوائد وهذا علم شريف وأصل عظيم"[٧٩].

فهذا اللَّفظ المفرد يكتنز في رحمه قوَّتين : قوَّة قصديَّة إراديَّة ثبوتيَّة، وقوَّة فهميَّة إدراكيَّة تغيُّريَّة . دلالة اللَّفظ مع القوَّة الأولى القصديَّة ثابتة لا تحول ولا تزول ولا تزيد ولا تنقص، إنَّها دلالة حقيقيَّة "تابعة لقصد المتكلِّم وإرادته"[٨٠]. ودلالتها مع القوَّة الأخرى الإدراكيَّة حائلة متغيِّرة لا يُعرف لها قرار، تتفاوت وتتباين زيادة ونقصًا، ثراء وفقرًا، إشراقًا وتعتيمًا، إنَّها دلالة إضافيَّة "تابعة لفهم السَّامع، وإدراكه وجودة فكره وقريحته، وصفاء ذهنه، ومعرفته بالألفاظ ومراتبها، وهذه الدَّلالة تختلف اختلافًا متباينًا بحسب تباين السَّامعين في ذلك"[٨١].

وقد جرى الخلاف بين الأصوليِّين[٨٢] في النِّسبة الدَّلاليَّة المخبوءة بين المنطوق والمسكوت عنه فهل يشترط في الفحوى : أن يكون المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق؛ لكون مناط الحكم أكثر توافرًا فيه من المنطوق؟ أم لا يشترط ذلك وتكفي المساواة، بأن يكون مناط الحكم على حال واحدة من التَّوافر في المنطوق والمسكوت؟ بناء على أنَّ دلالة الفحوى ليست وضعيَّة وإنَّما انتقاليَّة، وعلى اعتبار أنَّ ذهن المخاطب ينتقل في فحوى اللَّفظ من فهم القليل إلى فهم الكثير أوالمساوي الذي ينبِّه عليه المنطوق المذكور. فالمخاطب يفهم المعنى المراد من التَّعبيرات المنطوقة؛ اعتمادًا على الخلفيَّة الذِّهنيَّة المسبَّقة لمقاصد التَّنوُّعات الكلاميَّة من خلال مبدأ التَّعاون بين طرفي الخطاب، حيث إنَّ المفهوم التَّخاطبيَّ يقوم على افتراض مفاده : أنَّ إسهامات المتخاطبين مترابطة بعضها ببعض ومحكومة بما يعرف بأصول التَّعاون الذي يقتضي أنَّ كلاً من المتكلِّم وسامعه يسعيان إلى بلوغ تخاطب ناجح[٨٣].

فالمتكلِّم لا يخلق وحده دلالة اللَّفظ، بل يشاركه في ذلك السَّامع، ومشاركته تكون على قدر حظِّه من الفهم ولمح الخفيَّات والتَّيقظ للشَّوارد والأوابد، والوعي بمذاهب البيان وأعرافه

ومواضعاته"وما يقترن به من القرائن الحاليَّة واللَّفظيَّة وحال المتكلِّم وغير ذلك"[٨٤] من حال الموضوع وما سيق له الكلام أصالة وتبعًا، وما لم يسق له، فتعلق بحواشيه.

وعلى هذه الخلفيَّة قسَّم الأصوليُّون[٨٥] دلالة فحوى الخطاب إلى أنماط حسب درجات الشِّدَّة والقوَّة في الفعل الإنجازيِّ - الفحوى - لفعل القول[٨٦] :

أ- **نمط دلالة الفحوى المسكوت عنها : أولى** : ويقصد بها أن يكون المعنى الكلاميُّ غير المباشر المتضمَّن بالقول الذي لم يذكره الفعل الكلاميُّ صراحة – المسكوت عنه - أولى من فعل القول وهوالمعنى الكلاميُّ المباشر – المنطوق – ليكون الفعل الإنجازيُّ الذي هودلالة الفحوى من باب التَّنبيه بالأدنى على الأعلى[٨٧] وبالأعلى على الأدنى يقول الشِّيرازيُّ :"فحوى الخطاب وهوما دلَّ عليه الكلام من جهة التَّنبيه مثل أن ينصَّ على الأعلى لينبِّه به على الأدنى أوينصَّ على الأدنى لينبِّه به على الأعلى كقوله تعالى :(وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ)[٨٨] . فنبَّه بالدِّينار على القنطار؛ لأنَّ من لا يؤدِّي الأمانة في دينار واحد لا يؤدِّيها في قنطار وهوأكثر منه وأولى، ونصَّ على القنطار ونبَّه على الدِّينار؛ لأنَّ من أدَّى الأمانة في القنطار فلأن يؤدِّي في الدِّينار أولى"[٨٩]. وبه قال الآمديُّ[٩٠]، وابن الحاجب[٩١] "وقد جُعل القنطار والدِّينار مثلين للكثرة والقلَّة، والمقصود ما يفيده الفحوى من أداء الأمانة فيما هودون القنطار ووقوع الخيانة فيما هوفوق الدِّينار"[٩٢]. وممَّا يسترعي انتباهنا وجود تقابل دلاليٍّ[٩٣] بين الملفوظين(بِقِنْطَارٍ)، (بِدِينَارٍ) للكثرة والقلَّة يحملان قوَّة إنجازيَّة في فحواهما، وهي : معنى أداء الأمانة وهذه القوَّة جعلها الزركشيُّ من باب التَّنبيه الذي أشار إليه الشِّيرازيُّ من قبل قال :"وأمَّا التَّنبيه بالكثير على القليل كقوله تعالى (وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ) فهذا من التَّنبيه على أنَّه يؤدِّي إليك الدِّينار وما تحته، ثمَّ قال :(وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ) فهذا من الأولى وهوالتَّنبيه بالقليل على الكثير فدلَّ بالتَّنبيه على أنَّك لا تأمنه بقنطار، بعكس الأوَّل"[٩٤].

وأرى أنَّ الفعلين الكلاميَّين (بِقِنْطَارٍ)، (بِدِينَارٍ) منطوقان لهما قوَّة إنجازيَّة متماثلان مع قصديَّة الخطاب[٩٥] حيث إنَّ القوَّة الإنجازيَّة لهما تُظهر صنفين من أهل الكتاب، الصِّنف الأوَّل : النَّصارى الذين إذا أؤتمنوا على المال الكثير(قِنْطَارٍ) ردُّوه إلى المؤتمن من المسلمين؛ لأنَّهم لا يستحلُّون أموال من خالفهم في عقيدتهم[٩٦]. والصِّنف الآخر اليهود الذين إذا اؤتمنوا على المال القليل (دِينَارٍ) لا يردُّونه أبدًا؛ لأنَّهم يرون أنَّهم ليس عليهم بأس فيما أصابوا من أموال العرب لأنَّهم أهل شرك، أولأنَّهم تركوا دينهم الذي عاملوهم عليه إلى دين آخر، ادِّعاء منهم أنَّهم وجدوا ذلك في كتابهم المقدَّس[٩٧].

وفي هذه الأفعال الكلاميَّة يكمن فحوى الخطاب في نوعيَّته لا في كميَّته وقد جاءت صياغة النَّصِّ وحدة متماسكة لتصل إلى قيمة دلاليَّة واحدة وهي بيان خيانة اليهود وخداعهم مقابل صدق النَّصارى، وقد تحقَّق ذلك من خلال انتقاء أفعال كلاميَّة مؤثِّرة يتعذَّر إبدالها بأخرى تتضمَّن قوَّة إنجازيَّة تعطي سياجًا لشرعيَّة المعنى المقصود.

وفي الحديث بشأن الغنيمة قوله صلى الله عليه وسلم : "أدّوا الخيط والمخيط"[٩٨]. حيث دلَّ بالفحوى على تأدية ما فوق ذلك من الرِّحال، والنُّقود، وغيرها من الأشياء التي يتركها العدوفي أرض المعركة . وفي الحديث العادي بين النَّاس :"ما أكلت له لقمة ولا شربت له شربة، ولا أخذت من ماله حبَّة"[٩٩]. فالفعل الكلاميُّ المباشر فعل القول الذي يُفهم من النَّصِّ هو: نفي أكل حبَّة واحدة من اللُّقمة، ونفي شربة واحدة من الماء إلا أنَّه اشتق منه فعل كلاميٌّ آخر غير مباشر له قوَّة إنجازيَّة مستلزمة وهي : نفي أكل ما هوأعظم من اللُّقمة من حقٍّ أوغيره وهذه القوَّة الإنجازيَّة لم يتناولها النَّصُّ صراحة ولكنَّه من قصد المتكلِّم، وقد أفاده به الفعل الكلاميُّ فعل القول وساعده السِّياق على إدراكه وتصحيحه. ونحن لن ندرك القوَّة الإنجازيَّة للأفعال الكلاميَّة : (بِقِنْطَارٍ)، (بِدِينَارٍ)، و(المخيط)، و(شربة)، (حبَّة)، إلا من خلاله وذلك حين ننتقل من أفعال منطوقة إلى نتاجات منطوقة محمَّلة بمقاصد تعمل على تبليغ رسالة، وتحدث أثرًا عند المخاطب[١٠٠].

إنَّ العناية بالمفردة في الحقيقة إنَّما هي باعتبارها لبنات لبناء المعنى التَّركيبيِّ الذي هومناط الاستنباط الدَّقيق للحكم الشَّرعيِّ؛ ومن هنا كان اعتناء الأصوليِّين "بالمعاني المبثوثة في الخطاب هوالمقصود الأعظم"[١٠١]. والعرب إنَّما كانت عنايتها بالمعاني التَّركيبيَّة، وما أصلحت ألفاظها وحسَّنتها وهذَّبتها إلا من أجل تلك المعاني، وخدمة منهم لها وتنويه لها وتشريف منها"[١٠٢].

ومن هذا القبيل – أيضًا – قوله تعالى : (إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا)[١٠٣]. حيث اقترن نفيُّ الظُّلم في سياق الآية بمقدار ذرَّة للدَّلالة على أنَّ الله تعالى لا ينقص أحدًا من أجر ما عمل ويجازيه عليه . وفي هذا الخطاب لا يُراد الدَّلالة المعجميَّة – فعل القول - للذرَّة بل يُراد بها دلالة أوسع وأكثر كثافة، حيث إنَّ الله تعالى إذا كان لا يظلم بقدر مثقال فمن باب أولى أنَّه سبحانه لا يظلم أكثر من ذلك بأيِّ نوع من أنواع الظُّلم وأيَّة درجة من درجة الظُّلم بأيِّ مقدار[١٠٤]. فالوظيفة الأدائيَّة لفعل القول – ذرَّة – تحمل دلالة إيحائيَّة بالفحوى على الشَّئ الكثير أكثر دلالة من المعنى المعجميِّ الذي يُتضمَّن في القول وإن كان امتدادًا لها؛ لأنَّ في بعض السِّياقات "لا تتمتَّع الكلمات بمعنى، ولكنَّها تتمتَّع بوظائف"[١٠٥]. لم تظهر هذه الوظيفة إلا من خلال القوَّة الإنجازيَّة لفعل القول (ذَرَّةٍ)، وهو: دلالة الفحوى الفعل المتضمَّن في القول . فلم تُحلْ الوظيفة على المدلول المعجميِّ بل أُحيلت على المسكوت عنه في الكلام الذي يكون موافقًا للمدلول المعجميِّ – فعل القول – في محلِّ النُّطق[١٠٦]. فحَمَلَ لفظ (ذَرَّةٍ) دلالة إيحائيَّة على مستوى الانفتاح الدَّلاليِّ للنَّصِّ. وتكمن قيمة هذا الانفتاح الدَّلاليُّ للنَّصِّ في سبر أغوار الملفوظات حتَّى يصبح الفهم هوعمليَّة بناء المعنى وإنتاجه، وليس الكشف عنه أوالانتهاء إليه، فهذه أوَّل مرحلة لإنتاج الدَّلالة، ثم تأتي القوَّة الإنجازيَّة المحمولة لغرض في السِّياق متضمَّنة في القول بحيث يحدث بُعدٌ تأثيريٌّ في تلقِّي المقصود بالخطاب وبذلك يُعدُّ المحصول اللِّسانيُّ – اللُّغويُّ - مؤثِّرًا من مؤثِّرات الفهم، ولابد من تغذيته بمرجعيَّات ذاتيَّة قائمة على الفهم من لدن المخاطب من خلال عمليَّات عقليَّة متوازنة مع البنية الدَّلاليَّة لصيغة الخطاب[١٠٧] الذي يدرك ببداهة العقول أنَّ المراد ما فوق ملفوظ(ذَرَّةٍ). فالمخاطب يقوم بعمليَّات ذهنيَّة متعدّدة لقراءة مقصود المتكلِّم وهذه العمليَّات تسمَّى : كفاءات المخاطب العامَّة في العقلانيَّة والاستدلال[١٠٨].

ومن أمثلة التَّنبيه بالأعلى على الأدنى قوله تعالى:(وَإِنْ أَرَدْتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِيْنًا)[١٠٩]. إذ لعب فعل القول (قِنْطَارًا) دورًا فاعلاً في تكثيف المعنى – كما في آية آل عمران – إلا إنَّه سيق هنا لبيان قوَّة إنجازيَّة من باب التَّعبير بالكثير للتَّدليل على القليل كما ذكر الأصوليُّون[١١٠] . حيث إنَّ الله تعالى يوجِّه الأزواج عند تطليقهم لنسائهم أن لا يأخذوا من الصَّداق شيئًا، سواء أكان الذي آتيتموها مالاً كثيرًا مقدار القنطار أوكان قليلاً منه؛ لأنَّ الأخذ من الصَّداق يعدُّ ظلمًا أوإثمًا بيِّنًا.

يحمل هذا الفعل الكلاميُّ (قِنْطَارًا) قوَّة إنجازيَّة تغاير أصل الدَّلالة، ظلَّت هذه القوَّة معنويَّة خارج المعنى الأصيل يفهمها كلُّ عارف باللُّغة وإن لم تقطع الوشيجة بالمعنى الأصيل[١١١]. وهذا يعزِّز القول بأنَّ هناك فئة من الكلمات تتمتَّع بتعبيريَّة داخليَّة وطبيعيَّة[١١٢]. ينسحب هذا على فعل القول (قِنْطَارًا) الذي يحمل في بنية دلالته المال الكثير، إلا أنَّ فحوى خطاب اللَّفظ الذي يمثِّل القوَّة الإنجازيَّة لا يقف عند هذا الحدِّ من الدَّلالة، بل تعدَّاه إلى المال القليل ليظلَّ الحكم الشَّرعيُّ واحدًا في الكثير والقليل. لذا أحال اللَّفظ على معنى مصرَّح به، ومعنى غير مصرَّح به وهذا من العادات الكلاميَّة في لغة العرب، يقول السُّيوطيُّ :"ومن سنن العرب أن تشير إلى المعنى إشارة وتومئ إيماء دون تصريح"[١١٣].

ولم يكتف الأصوليُّون بإلحاق الفعل الكلاميِّ الإنجازيِّ المسكوت عنه بالفعل الكلاميِّ فعل القول المنطوق بل جعلوه مستفادًا من أمرين:

الأوَّل : السِّياق حيث إنَّ فهم الكلام وفهم الملابسات المحيطة به هما اللَّذان يحدِّدان القوَّة الإنجازيَّة للفعل الكلاميِّ المباشر وليس مجرَّد ذكر الأدنى أوالأعلى. فهم يعدُّون مراد المتكلِّم ومقصوده، وما يلاحظونه من لغة الخطاب من ضوابط السِّياق المؤثِّرة في فهم دلالة السِّياق، التي تعطي بدورها بعدًا دلاليًّا يعين على استنطاق النُّصوص، ويكشف لنا ما تكنُّه من أنواع الدَّلالات الظَّاهرة والمخبوءة.

الثَّاني : المناسبة بين الفعل الكلاميِّ الإنجازيِّ المسكوت عنه والحكم المستفاد، حيث إنَّ هذه المناسبة أشدُّ للحكم الشَّرعيِّ من الفعل الكلاميِّ المنطوق به . وهوما يفتح الباب على مصراعيه لاستدلالات المتلقِّي مادام أنَّ المعنى لاحق بعلم الاستدلال وليس مشروطًا بالضَّرورات.

يقول الآمديُّ :"والدَّلالة في جميع هذه الأقسام لا تخرج من قبيل التَّنبيه بالأدنى على الأعلى وبالأعلى على الأدنى . ويكون الحكم في محلِّ السُّكوت أوْلى منه في محل النُّطق . وإنَّما يكون كذلك أن لوعرف المقصود من الحكم في محلِّ النُّطق من سياق الكلام، وعرف أنَّه أشدُّ مناسبة واقتضاء للحكم في محلِّ السُّكوت من اقتضائه له في محلِّ النُّطق، وذلك كما عرفنا من سياق الآية المحرِّمة للتَّأفيف أنَّ المقصود إنَّما هوكفُّ الأذى عن الوالدين، وأنَّ الأذى في الشَّتم والضَّرب أشدُّ من التَّأفيف، فكان بالتَّحريم أولى"[١١٤].

ب- **نمط دلالة الفحوى المسكوت عنها : مساوية** : ويقصد بها أن يكون المعنى الكلاميُّ غير المباشر المتضمَّن في القول الذي لم يذكره الفعل الكلاميُّ صراحة – المسكوت عنه

- مساويًا لفعل القول وهوالمعنى الكلاميُّ المباشر – المنطوق – دون زيادة أونقصان. ومثال ذلك قوله تعالى :(إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا)[١١٥]. فإنَّ الآية دلَّت بمنطوق ألفاظها وهوالكلام المباشر على تحريم أكل الأوصياء مال اليتيم ظلمًا، ودلَّت بفحواها على كلام آخر غير مباشر مساوله في الأهميَّة وهوأنَّ جميع صنوف التَّعدِّي على أموال اليتامى محرَّمة كالتَّعدِّي من خلال إحراقه، أوإتلافه وصرفه في غير مصلحة اليتيم من باب أولى؛ لأنَّ هذه الأشياء تساوي أكلها ظلمًا في أنَّ كلاً منهما اعتداء على مال اليتيم العاجز عن دفع الاعتداء فالمعنى المسكوت عنه المنجَز، وهو: الفعل الكلاميُّ غير المباشر مساولمعنى المنطوق به من الفعل الكلاميِّ المباشر فعل القول."وهذا المعنى مفهوم من النَّصِّ لغة دون اجتهاد، وهوروح النَّصِّ وفحواه"[١١٦]. فتكون هذه الدَّلالات – جميع صنوف التَّعدِّي - التي لحقت باللَّفظ بوصفها مسكوتات نمطًا تعبيريًّا يضمن الاستحضار الدَّلاليَّ للألفاظ في مساقاتها المختلفة.

هذا الوعي البالغ بفلسفة اللُّغة هوالذي أعان على رصد اقتدار الكلمة حسب مساقاتها اللَّفظيَّة والحاليَّة على أداء كثير من الدَّلالات، ومن هنا تعدَّدت الاعتبارات التي نظر منها الأصوليُّون إلى الكلمة كلبنة في بناء متكامل يشدُّ بعضه بعضًا، وهذه الاعتبارات تحيط بالكلمة من لحظة ميلادها ووضعها إلى قرارها في فهم السَّامع وتصوره لمدلولها ومعناها . فالتقى فكرهم مع التَّداولية لكونها "دراسة استعمال اللُّغة في الخطاب" أو"علم الاستعمال اللِّسانيِّ ضمن السِّياق"[١١٧]. وبالجملة فإنَّ ما فطن إليه الأصوليُّون من دلالة الفحوى في الدَّلالة على المساواة أوالأكثريَّة بين فعل القول، والفعل المقصود بالقول أوالمتضمَّن في القول، كما في ألفاظ :(أُفٍّ)، و(قِنْطَارٍ) في سياقيه، و(دِينَارٍ)، و(ذَرَّةٍ)، و(المخيط)، و(شربة)، و(حبَّة) هوتمييز لم تعرفه نظريَّة الأفعال الكلاميَّة فلم يشر أوستن وتلميذه سيرل إلى هذا التَّمييز ومن جاء بعدهم أمثال : الجيلالي دلاش[١١٨]، وخولة طالب الإبراهيمي[١١٩]، وصحراوي[١٢٠] فـــ :"النُّطق بالقول هوفعل ما .... والقول غير النُّطق به، فإنَّ القول المركَّب من ألفاظ، والنُّطق والتَّكلُّم، هواستعماله تلك الألفاظ والأقاويل وإظهارها باللِّسان، والتَّصويت بها، متلمسًا الدَّلالة بها عمَّا في ضميره . فالنُّطق فعل ما، واقتضاء النُّطق هواقتضاء فعل ما"[١٢١]. لكنَّهم عبَّروا عن المساواة أوالأكثريَّة من خلال الأفعال المتضمَّنة بالقول فقط دون المقارنة بفعل القول حيث لاحظ أوستن وسيرل[١٢٢] أنَّ هناك أفعالاً متضمَّنة بالقول تحقِّق الغرض الدَّلاليَّ نفسه لكن بدرجات شدَّة مختلفة ومتفاوتة فمثلاً قولك : أنا أطلب منك أن تعمل كذا، فهي أقلُّ شدَّة من قولك : أنا أصرُّ عليك أن تعمل كذا.

فقد صنَّف أوستن الأفعال الكلاميَّة إلى :"الحكميَّات، الأمريَّات، الوعديَّات، السُّلوكيَّات، التَّبيينات"[١٢٣] وكذلك فعل سيرل فقد وضع الأصناف الخمسة التَّالية :"التَّقريرات، الوعديَّات، الإيقاعيَّات، الأمريات، التَّعبيرات"[١٢٤].

وأرى أنَّ التَّفاوت في درجات الشِّدَّة قد يساعد في تصنيف الأفعال الكلاميَّة عند الأصوليِّين إلى حقول دلاليَّة لها أغراض متوازية بحيث تنتمي بمفرداتها إلى معجم دلاليٍّ حسب المادَّة العلميَّة المبثوثة في مصنَّفاتهم على أن تكون أقرب إلى الدَّرس اللُّغويِّ، وذلك على النَّحوالتَّالي:

أ- التَّكليفات : تضمُّ (الواجب، المندوب، المحرَّم، المكروه، المباح).
ب- الوضعيَّات : تضمُّ الأحكام الوضعيَّة[١٢٥] (السَّبب، الشَّرط، المانع).
ج- العموميَّات : تضمُّ (حروف معاني، أسماء، أفعال).
د- المشتركات : تضمُّ (حروف معاني، أسماء، أفعال).
ه- الخصوصيَّات : تضمُّ (ألفاظ الإطلاق ومقيداتها).
و- السُّلوكيَّات : تضمُّ (الاستحسان، المصلحة المرسلة، العرف، الاستصحاب) [١٢٦].

وهذه الأفعال الكلاميَّة التي ناقشها الأصوليُّون لها قوَّة إنجازيَّة تجعلنا نتجاوز المستوى البسيط للتَّفسير المعجميِّ للملفوظات وفق حال المخاطب خالي الذِّهن لنستحضر حالات تداوليَّة كثيرة تتجاوز الدَّلالة المعجميَّة – فعل القول – لتأدية معان أخرى تختلف باختلاف الدَّلالات السِّياقيَّة والمفهوميَّة للكلام[١٢٧]. فالأصل في القوَّة الإنجازيَّة للمتلقِّي خالي الذِّهن هوالإفهام؛ إذ يدلُّ على المعاني النَّفسيَّة لا ما قد يفهم من الظَّاهر أوالحقيقة، فـــ "لما كان المقصود بالخطاب دلالة السَّامع وإفهامه مراد المتكلِّم من كلامه وأن يبيِّن له ما في نفسه من المعاني، وأن يدلَّه على ذلك بأقرب الطرق؛ كان ذاك موقوفًا على أمرين : بيان المتكلِّم، وتمكُّن السَّامع من الفهم...." [١٢٨].

وبهذا تتأكَّد القوَّة الإنجازيَّة للأفعال الكلاميَّة من نظم الكلام ومن ترتيب موقعها لتغدوقوة الفعل المعبَّر عنها من خلال مختلف أشكال النَّظم عنصرًا أساسًا لكشف أسرار الكلام ممَّا يقرب المقاربة الأصوليَّة للنَّظم من نظريَّة الأفعال الكلاميَّة خاصَّة فيما يتعلَّق بدرجات القوَّة الإنجازيَّة للفعل، حيث إنَّ مستويات إنجاز فعل القول ليست على درجة واحدة كما رأينا في تحليلهم للملفوظ : (أُفٍّ)، (قِنْطَارٍ)، (دِينَارٍ) من الآيات الكريمات، فيمكن لجمل متعدِّدة أن تفيد إنجاز الفعل الكلاميِّ نفسه . ولكن شدَّة الفعل وقوَّته تظلُّ مختلفة، فحين أقول : "سأعمل" فإنَّ وعدي مبنيٌّ على احتمال، وحين أقول : "سأعمل" جهد الإمكان فإنَّني أضيف إلى الوعد نوعًا من التَّأكيد لذا يمكن أن نعضد كلامنا بإيجاد نظم خاصٍّ من التَّراكيب الكلاميَّة[١٢٩].

وقد شدَّد سيرل تلميذ أوستين ومطوِّر نظريَّته على درجة الشِّدَّة في قوَّة الفعل، فأبرز أنَّ من مميِّزات الفعل الكلاميِّ، ومن الشُّروط التي تؤطِّره مميِّز الدَّرجة في القوَّة والتَّأكيد[١٣٠]؛ لذا عدَّ شكري المبخوت :"قوَّة الفعل : النَّواة الصَّلبة والأساسيَّة لنظريَّة الأعمال اللُّغويَّة"[١٣١]. وحصر دلالات قوَّة الفعل الكلاميِّ في : وظيفة الفعل، الطَّاقة المؤثِّرة، والتَّأثير، والقدرة على الفعل والدِّيناميَّة.

المبحث الثالث : ابن حزم وإشكالية تعيِّين دلالة الفحوى معنى للجملة

سلك ابن حزم مسلكًا مخالفًا للأصوليِّين في تعيين الفحوى معنى للجملة، فالأخذ بهذا الطَّريق من طرق دلالة الألفاظ على الأحكام هوفي نظره جنوح إلى غير السَّبيل السَّويِّ ؛ لأنَّ كلَّ خطاب وكلَّ قضيَّة تعطي ما فيها، ولا تعطى حكمًا في غيرها ؛ لأنَّ ما عداها موافق لها، ولا أنَّه مخالف لها، لكنَّ كلَّ ما عداها موقوف على دليله ويُنتظر فيه نصٌّ آخر[١٣٢].

ويرى أنَّ الأخذ بدلالة الفحوى لا تسمح به قواعد اللُّغة وأساليبها فإنَّه أتى بمجموعة من النُّصوص التي استدلَّ بها الأصوليُّون، ورأى أنَّ تراكيبها وسياقاتها لا تعطي حكمًا بفحواها وما تستلزمه من معانٍ. حاول أن ينقض هذا الاستدلال المستنِد على القول بأنَّ هذا النَّوع من الدَّلالة ممَّا عهدته العرب من أساليب التَّخاطُب،وقرَّر أنَّ العكس هوالصَّحيح، وأنَّ اللُّغة العربيَّة لا علاقة لها بهذا المفهوم، ورمى الجمهور بالتَّمويه؛ لإدخالهم هذا النَّوع في اللُّغة فقال :"أمَّا إدخال هذا الباب في اللُّغة فتمويه ضعيف وإيهام ساقط"(١٣٣).

وممَّا قرَّره أنَّ الكلمات التي يتخاطب بها النَّاس في جميع اللُّغات لا يفهم منها إلا ما أخبرت به ولا يفهم منها شئ زائد، فقال :" قول أهل كلِّ لغة للنَّاس من عرب وعجم إنَّ اسم حجر لا يفهم منه فرس، وإنَّ اسم جمل لا يفهم منه كلب . وإنَّ من قال : ركبت اليوم سفينة أنَّه لا يفهم منه أنَّه ركب حمارًا، أوأنَّه لم يركبه، وأنَّ من قال : أكلت خبزًا أنَّه لا يفهم منه أنَّه أكل لحمًا مع الخبز أم لم يأكله، ولكان في شهادة العقول كلِّها باتِّفاقها على صحَّة ما ذكرنا كغاية في إبطال قول من قال لخلاف ذلك كائنًا من كان ومبين صدق من قال : إنَّ ماعدا الخبر المخبر به موقوف على دليله"(١٣٤).

ومن هذا المنطلق يؤكِّد على أنَّ لفظة (أُفٍّ) الواردة في آية التَّأفيف، والتي فهم منها الأصوليُّون تحريم الضَّرب والشَّتم وكلَّ أنواع الإساءات، لا تدلُّ في حقيقة الأمر إلا على تحريم قول (أُفٍّ) وأنَّ هذه الكلمة بمفردها لا تدلُّ على ضرب ولا على قتل، و"لولم يرد غير هذه اللَّفظة لما كان فيها تحريم ضربهما ولا قتلهما، ولما كان فيها إلا تحريم قول(أُفٍّ) فقط"(١٣٥).

ولكن أخذ تحريم ذلك من الألفاظ الأخرى التي وردت في الآية نفسها وهي قوله تعالى :(وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوكِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا . وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا) "لا بالنَّهي عن قول:(أُفٍّ)"(١٣٦).

يظهر لي من تحليله لمساق الآية أنَّه يرى وجود أنماط من أفعال كلاميَّة استفيد منها تحريم ما فوق التَّأفيف وليس من لفظه فالحمولة الدَّلاليَّة المباشرة التي يحملها الملفوظ تُفهم من اللَّفظ نفسه وهي الفعل القضويُّ كما أسماها سيرل(١٣٧) أمَّا الطَّاقة الإنجازيَّة المودعة النَّاتجة من الفعل المتضمَّن بالقول فُهمت عند ابن حزم من أفعال كلاميَّة أخرى شكَّلت مجموعة من قوى القول على النَّحوالتَّالي :

الفعل الكلاميُّ الأوَّل : (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا)
الفعل الكلاميُّ الثَّاني : (وَلَا تَنْهَرْهُمَا)
الفعل الكلاميُّ الثَّالث : (وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا)
الفعل الكلاميُّ الرابع : (وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الْرَّحْمَةِ)
الفعل الكلاميُّ الخامس : (وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا)

أقول : إنَّ ابن حزم في موقفه من دلالة فحوى الخطاب لا يؤمن بما وراء الخطاب من دلالات مخبوءة غير ملفوظة وعدم إيمانه نابع من شعوره الشَّديد أنَّ المتكلِّم بإمكانه إبانة ذلك من

نصوص أخر على شكل قرائن، أوإجماع متيقن، أوضرورة المشاهدة بالحواس والعقل فقط. يقول:"فإن لم نجد نصًّا ولا إجماعًا ولا ضرورة اقتصرنا علي ما جاء به النَّصُّ، ووقفنا حيث وقف ولا مزيد"[١٣٨] وإلا فالبحث وراء أبنية اللَّفظ غير مجد ولا مستساغ ولابد في نظره من الاكتفاء بما ينصُّ عليه اللَّفظ دونما الخوض في الظِّلال الهامشيَّة؛ لأنَّ هذا النَّظر يعدُّ تمحُّلاً يستند إلى عناصر تخاطبيَّة غير مسلم بها لكونها مضطربة ومتناقضة عند انفتاحها على مختلف الخطابات.

وهوبذلك يركِّز على الدَّلالات المباشرة للألفاظ انطلاقًا من المرجعيَّة الأصوليَّة التي يؤمن بها مخالفًا بذلك عمل الأصوليِّين واللِّسانيِّين الذين يعنون دائمًا بتحليل العلاقة بين النَّصِّ ومستعملي اللُّغة، وعلاقة العلامات بمستخدميها، فهم يدرسون الجانب الحيَّ للُّغة أي الجانب التَّواصليَّ فاللُّغة عندهم لا يمكن أن تنعزل عن استخدامها، بل إنَّ الاتِّصال يلعب دورًا فاعلاً إذا أردنا أن نفهم حقيقة اللُّغة.

وابن حزم يوافق بعض اللِّسانيِّين في تركيزهم عند دراستهم اللُّغويَّة على الدَّلالة المعجميَّة فقط حيث يميل إلى بيان البنية الدَّلاليَّة للألفاظ بعيدًا عن السِّياق وعلاقة هذه الألفاظ بالحقائق الخارجيَّة التي تشير إليها لا بما ينضمُّ إليها من قرائن.

وهذا لا يمكن في تحليل النُّصوص وتوضيح مقاصدها فإنَّ اللُّغة وسيلة، غايتها توصيل الألفاظ والانفعالات، والرَّغبات عن طريق نسق من الرُّموز لإحداث نوع من التَّواصل والإفهام بين أفراد المجتمع؛ لذا كان الاهتمام بعلم اللُّغة الاجتماعيِّ Sociolinguistics وهوأحد فروع علم اللُّغة – أحد الوجوه الدَّلاليَّة والاجتماعيَّة التي يُعبر بها من خلال التراكيب اللُّغويَّة، فهويهتمُّ بدراسة اللُّغة بوصفها ظاهرة اجتماعيَّة لا يمكن أن تُفسر بمعزل عن قائلها ومتلقيها والظُّروف التي قيلت فيها، أي "اكتشاف الأسس والمعايير الاجتماعيَّة التي تحكم السُّلوك اللُّغويَّ مستهدفًا إعادة التَّفكير في المقولات والفروق التي تحكم قواعد العمل اللُّغوي"[١٣٩].

إنَّ المنع من قول : (أُفٍّ) – كما ذكرنا من تحليل الأصوليِّين المخالفين له – لم يكن لذات التَّأفيف وإنَّما كان لما في هذه الكلمة من الإيذاء. والعارف باللُّغة لا يعوزه أن يفهم بكلِّ سهولة ويسر، أنَّ النَّهي عن التَّأفيف إنَّما قصد منه دفع الأذى عن الوالدين في شتى أنواعه وصوره فالنَّهي عن الأدنى يعطي النَّهي عمَّا هوأعلى منه أويساويه[١٤٠].

وهذا المعنى من دفع الأذى، يفهم من المعنى من التَّأفيف لغة دون حاجة إلى رأي واستنباط، كفهم الإيلام من الضَّرب،كما أنَّ الأصوليِّين لم يقولوا : بأنَّ كلمة (أُفٍّ) هي موضوعة في اللُّغة للضَّرب أوالشتم، وإنَّما الذي قرَّروه هوأنَّ لكلِّ كلمة في اللَّغة معني يحقِّق غرضًا ومقصدًا، ومن شأن هذه الأغراض التي تستهدفها معاني الألفاظ أن تتحوَّل إلى آثار عند تنفيذها أوإيقاعها فمثلاً الضَّرب في اللُّغة معناه معروف وهوعبارة عن فعل يقوم به الضَّارب، لكنَّ الغرض والمقصد من إيقاع هذا الفعل هوإيصال الأذى إلى الشَّخص الذي وقع عليه، فالأذى هوأثر للضَّرب وليس مدلولاً لغويًّا له[١٤١].

لذا كان النَّظم عند الأصوليِّين له صورة معلومة ومعنى هوالمقصود به، فالألفاظ مطلوبة للمعاني وثبوت الحكم بالمعنى مطلوب باللَّفظ، بمنزلة الضَّرب له صورة معلومة ومعنى هوالمطلوب به وهو: الإيلام(١٤٢). والمعنى لا يطلق إلا إذا كان مقصودًا، وما اللَّفظ حينئذ إلا خادم لهذا المعنى المقصود، يقول عبد القاهر :"وجملة الأمر أنَّه لا يكون ترتيب في شئ حتَّى يكون هناك قصد إلى صورة وصفة إنْ لم يقدَّم فيه ما قدِّم، ولم يؤخَّر فيه ما أُخِّر، وبُدِئَ بالذي ثُنِّيَ به، أوثُنِّيَ بالذي ثُلِّثَ به، لم تحصل لك تلك الصُّورة وتلك الصِّفة . وإذا كان كذلك، فينبغي أن تنظر إلى الذي يقصد واضع الكلام أن يحصل له من الصُّورة والصِّفة : أفي الألفاظ يحصل ذلك، أم في معاني الألفاظ ؟ وليس في الإمكان أن يشكَّ عاقل إذا نظر أن ليس ذلك في الألفاظ، وإنَّما الذي يُتصوَّر أن يكون مقصودًا في الألفاظ هوالوزن، وليس هومن كلامنا في شئ؛ لأنَّا نحن فيما لا يكون الكلام كلامًا إلا به"(١٤٣).

وهذا يعني أنَّه لابد أن يكون هناك تماثل بين البنى العقليَّة لتصوُّر الملفوظات والبنى اللُّغويَّة مما سيتلزم وجود تماثل بين الأفعال الكلاميَّة وحالات القصديَّة وهي تمثيل صادق لها. وكان عمل سيرل قريبًا من تحليل الأصوليِّين؛ لأنَّه ينتمي إلى تيار فلسفة العقل وعمله امتداد لما جاء به أوستن(١٤٤).

ونفس الذي قيل بشأن كلمة الضَّرب يقال – أيضًا – بشأن كلمة (أُفٍّ)، فهي موضوعة في اللُّغة للتَّضجُّر، لكنَّ أثر هذا التَّضجُّر هوإلحاق الأذى بالشَّخص المتضجَّر منه . فإذا قيل : اضرب فلانًا أولا تضربه يفهم منه لغة أنَّ المقصود إيصال الألم بهذه الطَّريق إليه أومنعه عنه، ولهذا لوحلف لا يضربه، فضربه بعد الموت لا يحنث، ولوحلف ليضربنَّه فلم يضربه، فضربه بعد الموت لم يبر، فكذلك معنى الأذى من التَّأفيف، ثم تعدَّى حكم التَّأفيف – وهوالحرمة – إلى الضَّرب والشَّتم بذلك المعنى بالتَّيقُّن بتعلق الحرمة به لا بالصُّورة، حتي إنَّ من لا يعرف هذا اللَّفظ أوكان من قوم هذا في لغتهم إكرام لم تثبت الحرمة في حقِّه، ولما تعلَّق الحكم بالإيذاء في التَّأفيف صار في التَّقدير كأنَّه قيل :"لا تؤذهما"، فتثبت الحرمة عامَّة(١٤٥).

وهكذا كما فهم من الأمر بالضَّرب الإيلام بهذه الطَّريقة، فهم من النَّهي عن قول : (أُفٍّ) منع الأذى، وثبتت الحرمة علي وجه يأخذ صفة العموم . وعلي هذا الأساس فإنَّ القارئ العارف باللُّغة ومعانيها، عندما يقرأ في القرآن نهي الله عن قول الولد لوالديه (أُفٍّ)، يدرك أنَّ الغرض من هذا هوما تلحقه هذه الكلمة من أثر وهوالإيذاء، وإذا أدرك هذا علم أنَّ كلَّ فعل له نفس أثر التَّأفيف أوأشدُّ منه كالضَّرب وغيره فهومنهي عنه أيضًا؛ ولهذا قال فتحي الدريني في معرض ردِّه على ما ذكره ابن حزم من أنَّ لفظ (أُفٍّ) لا تدلُّ لغة على الضَّرب أوالشَّتم ونحوهما : "صحيح أنَّ كلمة (أُفٍّ) لم توضع لغة للضَّرب والشَّتم، والهجر، والتَّجويع، ونحوذلك، كما ذكرنا، ولكنَّها تشترك معها من حيث الأثر، وهو" الأذى "الذي هوعلَّة الحكم، فلا يكون النَّصُّ شاملاً بحكمه لصور تلك الأفعال وضعًا، بل بالفحوى أي بواسطة ذلك المعنى المشترك، أوالعلَّة، أوالأثر"(١٤٦).

والباحث في تحليل الخطاب Discourse Analysis يستطيع أن يرى جهود الأصوليِّين من خلال التَّحليل الاجتماعيِّ للتَّراكيب اللُّغويَّة المكتوبة والمنطوقة في إطار سياقات لُغويَّة اجتماعيَّة . وتحليلهم للخطاب يشبه جهود المدرسة الوظيفيَّة(١٤٧)، التي تُعدُّ من أهم

النظريَّات اللُّغويَّة؛ وذلك لأنَّها "تدرس ظواهر اللُّغة بوصفها كلامًا مستعملاً من قبل شخص معيَّن موجَّه إلى مخاطب معيَّن لأداء فرض معيَّن"(١٤٨).

وقد نبَّه الأصوليُّون في كثير من المواضع إلى أنَّ الألفاظ المفردة والتَّراكيب تتعرَّض بسبب السِّياقات اللَّفظيَّة والمقاسيَّة المختلفة لألوان من التَّغيُّر الدَّلاليِّ؛ لذا ينبِّهون إلى ضرورة الاستعانة بالسَّياقين اللَّفظيِّ والحاليِّ، أوما تسمِّيه نظريَّة السِّياق بالموقف الكلاميِّ بجميع عناصره(١٤٩). وقد أشرنا إلى ذلك في نقاشنا لنوعي دلالة الفحوى.

وإذا كان للألفاظ معان لفظيَّة، وإذا كانت الدَّلالة الحقيقيَّة تابعة لقصد المتكلِّم وإرادته فإنَّه لابد للكشف عن المعنى من معرفة قصد المتكلِّم بقرائن السِّياق؛ لأنَّ "دلالات الألفاظ ليست لذواتها بل هي تابعة لقصد المتكلِّم وإرادته"(١٥٠). فالكلمة المعجميَّة لا تقوم وحدها بعمليَّة الاتِّصال اللُّغويِّ بين أطراف الحدث، بل تقوم على الإمكانات الدَّلاليَّة المقتضية عقلاً ولغة من المخاطب الإفادة من إشارتها الصَّارخة؛ اتِّكاءً على سياق الموقف غالبًا في فهم المتكلِّم(١٥١).فـ"وظيفة الكلمة تأتي من صيغتها ورصفها لا من دلالتها على مفهومها اللُّغوي"(١٥٢).

وإشارة الأصوليِّين إلى هذه الدَّلالات المستلزمة، أوالدَّلالات المفتوحة، أوغير المتناهية، هي ما اتَّكأ عليها تشومسكي في القول بإبداعيَّة اللُّغة من حيث إنَّ الإنسان ينطق ويفهم جملاً لم يسمع بها من قبل، ثمَّ إنَّ هذه الدَّلالات سمة لغويَّة عامَّة من حيث كونها علامة وحيدة من جملة العلامات قابلة للتَّعبير عن اللامتناهي من المعاني بالكمِّ المحدود من الألفاظ والتَّراكيب، وهوما يعبر عنه بالاقتصاد اللُّغويِّ Economy linguistic؛ لأنَّ السِّياق هوالذي يصنع الدَّلالة أويكشفها(١٥٣) فاللُّغة أسلوب عمل وطريقة حياة، وذات هدف، ووظيفة تعبيريَّة، وناقلة للمعلومات، ولكنَّها أحيانًا صانعة للأحداث، وخالقة للمفاهيم والقيم بشتَّى مستوياتها(١٥٤).

وتحليلهم لدلالة الفحوى الذي شكَّل نظريَّة الأفعال الكلاميَّة عند المعاصرين أراه من باب الاتِّساع بل يعدُّ ضربًا من أضرب الانزياح الأسلوبيِّ(١٥٥) – كما يراه الباحثون المعاصرون في مجال الدِّرسات الأسلوبيَّة – ودليلاً على الطَّاقة الاستيعابيَّة التي تملكها اللُّغة للإفصاح عن أغراضها، وتنويع دلالات الكلام لدى مستعمليها، فتخرج من المستوى التَّخاطبيِّ إلى المستوى الجماليِّ، حيث يتأتَّى للمتكلِّم استبدال ما يرتضيه من الألفاظ تعبيرًا عن تلك المعاني النَّفسيَّة الكامنة الممكنة والمحتملة . وقد عدَّه السِّجلماسيُّ المجال الذي يتَّسع فيه كلام المتكلِّم فتكثر فيه معانيه ولا تقف عند حدٍّ فتتعدَّد التَّأويلات – درجات القوَّة أوغرض الإنجاز – إذ يقول :"هوجنس عال تحته نوعان : أحدهما : الاتِّساع الأكثريُّ، والثَّاني : الاتِّساع الأقلِّيُّ، وذلك أنَّه إمَّا أن يتَّفق اللَّفظ البتَّة ويُختلفَ في تأوليه وهذا الاتِّساع الأكثريُّ، وإمَّا أن يتَّفق اللَّفظ من جهة، ويختلف من جهة فترى اللَّفظ على صورة ويُحتمل أن يكون على غيرها وهذا هوالاتِّساع الأقلِّيُّ"(١٥٦).

فنظرة الأصوليِّين للُّغة تتجاوز كونها مجرَّد علامات، ليتمَّ التَّواصل بها داخل نظام الثَّقافة الواحدة بقدر ما هي الحقيقة الفاعلة العاكسة للمتكلِّم بها، "فالإنسان لولاها ما سُمِّيَ فصيحًا"(١٥٧). ويأتي هذا التَّوجه منهم تأكيدًا لحقيقة لا مناص عنها ترى الفحوى من الخطاب أحد ضرورات المقبوليَّة المأمور سحبها للمخاطب خالي الذِّهن وهي مساحة مقصودة يجب أن يغطيها

المخاطب دون عوز أوزلل؛ استنادًا إلى سيرورة خطابيَّة بتقصِّي نمط الاستدلال والذي يعين على اكتشافها وتصورها هو: السِّياق، وحيثيَّات الملفوظ، وعناصر أخرى تعتريه؛ لذا فإنَّ الملفوظ يُفقد اللُّغة وظيفتها السِّجاليَّة إذا أُقصِيَ السِّياق، أوأُهمِلَ.

والذي أوقع ابن حزم في هذا التَّحليل الذي خالف به جمهور الأصوليِّين سببان، الأوَّل : لغويٌّ، وهونظرته الأحاديَّة للصِّيغة كما رأينا في توجيه الدَّلالة من الملفوظ حيث أفقد اللُّغة وظيفتها الإخباريَّة.

يقول الجُرجاني :"وليت شعري، كيف يتصور وقوع قصد منك إلى معنى كلمة من دون أن تريد تعليقها بمعنى كلمة أخرى، ومعنى القصد إلى معنى الكلم أن تعلم السَّامع بها شيئًا لا يعلمه، ومعلوم أنك أيها المتكلِّم لست تقصد أن تُعلم السَّامع معاني الكلم المفردة التي تكلمه بها. فلا تقول: خرج زيد، لتعلمه معنى خرج في اللُّغة، ثم معنى زيد، كيف؟ ولهذا لم يكن الفعل وحده دون الاسم، والاسم وحده من غير اسم أوفعل كلامًا"[١٥٨].

والثَّاني : فكريّ، يتمثَّل فيما فرضه على الصِّيغة من سياقات تعطِّل الدَّلالة، وتزيل جزءًا من انفتاح النَّصِّ، وتفقد اللَّفظ حيويَّته ووظيفته الاتِّصاليَّة، يقول ابن القيِّم :"كون المخاطب إنَّما يفهم من اللَّفظ غير حقيقته لعرض خاصٍّ، أوغفلة منه، أوجهل، أوغير ذلك من الأسباب"[١٥٩]. وقد صرَّح جون لاينز بذلك بقوله "إنَّ معلوماتنا السِّياقيَّة تختلف من حيث المحتوى أوالوضوح عن المعلومات السِّياقيَّة لدى الشَّخص الذي يشترك معنا في الحديث، وعندها سنفشل في فهم ما يقوله مترددين بين خيارات من التَّفسيرات، أوأنَّنا نسيئ فهم ما نطقه وذلك بتفسيره على نحوخاطئ"[١٦٠].

وشبيه بهذا الاختلاف الذي بين ابن حزم وجمهور الأصوليِّن ما طرحته الفرنسيَّة أوريكويني C.K Orechioni مخالفة لما رآه ديكروحيث اعتبرت الفحوى حدثًا لغويًّا واعتبره هوحدثًا كلاميًّا؛ لأنَّها رأت أنَّ الملفوظ وحده خارج سياقات التَّخاطب قادر على إخراج المدلولات المباشرة وغير المباشرة، في الوقت الذي أكَّد فيه ديكروانتماء الفحوى للحدث الكلاميِّ؛ لأنَّ إدراكه مرتبط بعناصر غير لغويَّة كالسِّياق[١٦١].

وفي العموم ما تمَّ ملامسته من تصوُّر الأصوليِّين للخطاب خلافًا لابن حزم في مجال تحرير الدَّلالة أنضج من تصوُّر مخالفيهم قدماء ومحدثين وخاصَّة في العناصر التي يقدِّمها تصوُّرهم اللُّغويُّ فهناك نجد تفريقًا بين ما يتمُّ إدراكه بواسطة السِّياق، وبين ما لا حاجة إلى السِّياق لإدراكه؛ لذا نلمس اتِّفاقًا بين جمهور الأصوليِّين على جعل الفحوى أحد المسوِّغات التَّخاطبيَّة الكفيلة بإبراز المعنى المقصود الذي عُرِفَ في نظريَّة الأفعال الكلاميَّة بـــ "الفعل المتضمَّن بالقول" هذا التَّوجُّه لديهم دفعهم إلى نقد تصوُّر ابن حزم لدلالة الفحوى وخاصَّة تلك الفكرة التي خالف بها ابن حزم الانفتاح الدَّلاليِّ للنَّصِّ، مفادها أنَّ انفتاح دلالة الفحوى عند العمليَّات الإجرائيَّة للخطاب يفضي إلى دلالات خاطئة، يقول :"لوعمل بمفهوم المخالفة لهذه النُّصوص لأدَّى ذلك إلى معان فاسدة تتناقض مع قواعد الشَّريعة ومقرَّراتها الثَّابتة"[١٦٢].

كان ميل ابن حزم محطَّ اعتراض من جمهور الأصوليِّين، حيث إنَّهم لم يفتحوا المجال الدَّلاليَّ الإجرائيَّ للفحوى كليَّة، بل أحاطوه بضوابط وشروط متى ما توفَّرت جاز صرف الذِّهن إلى ما وراء البناء الشَّكليِّ للألفاظ من دلالات مسكوت عنها وغير مقولة على مستوى الخطاب المنطوق.

وعلى هذا فإنَّه إذا ظهر تعارض في نصٍّ من النُّصوص بين مفهومه المخالف ومفهومه الموافق فإنَّه لا محالة لا يلتفت عندئذ إلى المفهوم المخالف ولا يؤخذ به. ومن الأمثلة الموضحة لهذا المعنى ما جاء في قوله تعالي :(وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا)[١٦٣] أي خوف الفقر، لم يأت للاحتراز بحيث يفهم منه بدلالة مفهوم المخالفة جواز قتل الأولاد في غير الخشية من الفقر، وإنَّما ذكر القيد هنا (خَشْيَةَ إِمْلاقٍ)؛ لإبراز بشاعة هذا الفعل ومدى قسوة من يقدم عليه، حتى إنَّه ليفضل الاطمئنان على طعامه على الاطمئنان على حياة أولاده.

وجملة القول فلقد استطاع الأصوليُّون جلودلالة الخطاب المسكوت عنها من خلال آليَّات وعناصر لسانيَّة وغير لسانيَّة التي من قبيل مقتضيات الحال؛ لتقرير القصديَّة، وهذا يسمح بفهم القصد المخبوء وراء الملفوظ وقد تمَّ التَّأكيد على أنَّ الملفوظ بمعزل عن السِّياق غير كاف ولا مجد لتجلية المراد من المعاني غير المباشرة.

إنَّ هذه المقاربة تفرض علينا تجاوز حدود النَّظر إلى النَّصِّ على أنَّه مجرَّد دلالات ومضامين لغويَّة إلى ما فوق الدَّلالات الظَّاهرة، حيث إنَّه نشاط لغويٌّ يُعبَّر من خلاله عن أغراض ومقاصد تهدف إلى تصوير مواقف اجتماعيَّة بالألفاظ والعبارات، والتَّأثير في المخاطبين بأيِّ شكل من الأشكال باعتبار أنَّ اللُّغة ليست وسيلة للتَّواصل الاجتماعيِّ فحسب وإنَّما هي أداة لتغيير الواقع وصنع عالمه وأحداثه.

الخاتمة وأهم نتائج البحث

فذلك ما أعان به ربُّنا على استبصاره ورصده من ملامح موقف الأصوليِّين للدَّلالة المسكوت عنها دلالة الفحوى، حيث التقى تصنيف التَّداوليِّين لقوى القول في نمطه الموسوم بـ "الفعل المتضمَّن بالقول" وهوالفعل الإنجازيُّ الحقيقيُّ للقول في سياقه مع رؤية الأصوليِّين لدلالة الفحوى.

والمهم هنا أنَّني إذا ما كنت أرى أنَّ من مجاوزة الحقِّ محاولة رصد ما يُسمَّى بالنَّتائج ومراجعة صنيع ما كتب تؤكِّد صواب رؤيتي فإنَّني أود الإشارة أولًا إلى حقيقة اتَّفق عليها الأصوليُّون والتَّداوليُّون، وهي : أنَّ اللُّغة بنيةٌ تركيبيَّة ذات دلالة منفتحة، وملفوظٌ نتج عن قصد في مقام تواصليٍّ لإنجاز حدثٍ ما، وأنَّ السِّياق بنوعيه وعاء ثقافيٌّ واجتماعيٌّ مشتركٌ؛ ومن ثمَّ لابد في أي تحليل أصوليٍّ تداوليٍّ للبنية أن يردَّ اللافظ العبارات والتَّراكيب إلى أسيقتها الثَّقافيَّة والحضاريَّة لتكون تلك الأسيقة دالَّة على ذهنيَّة اللافظين بها؛ لذا كان علما الأصول والتَّداوليَّة يختصَّان بفحص ظواهر الألفاظ في إطار استعمالها، والطُّرق التي تتجلَّى بها المقاصد.

وبعد هذه الحقيقة أرى أنَّ من نتائج هذا البحث :

١. رَبَط جمهور الأصوليِّين - خلافًا لغيرهم - تعريفهم لمصطلح الفحوى بأمرين : الفهم والإشعار، والسِّياق . هذا التَّعريف صدرت عنه التَّداوليَّة لكونها تدرس التَّعبيرات المنطوقة ذات الغرض الاتِّصاليِّ فتأصيل النَّظر الأصوليِّ التَّداوليِّ في تحليل النَّصِّ يجد تسويغًا له أنَّه منهج مجاوز لتلك التَّحليلات الشَّكليَّة التي تقف عند حدود الوصف الظَّاهريِّ للملفوظ غير آبهة بدلالاته السِّياقيَّة، وأغراضه التَّواصليَّة.

٢. يتناصُّ تعريف الأصوليِّين للفحوى الدَّلالة المسكوت عنها مع القوَّة الإنجازيَّة للفعل الكلاميِّ عند التَّداوليِّين وهو: الفعل المتضمَّن في القول، حيث يتَّفقان على أنَّ الاثنين منجزان نمطيَّان يؤدِّيهما المتكلِّم عند تلفُّظه بملفوظات في سياقات معيَّنة؛ اعتمادًا منه على الخلفيَّة المعرفيَّة للمخاطب خالي الذِّهن، وإدراكه المسبَّق لمقاصد الكلام، حيث فَهِمَ المخاطب من "التَّأفيف" جميع صنوف الأذى.

٣. كان السِّياق عند الأصوليِّين المسمَّى عند التَّداوليِّين نمط الإنجاز عاملاً رئيسًا في إظهار الفعل الإنجازيِّ الحقيقيِّ المتضمَّن في القول الموسوم بدلالة الفحوى فلولا علمنا المسبَّق بأنَّ الآية سيقت لتعظيم الوالدين لما فهمنا المنجز الدَّلاليَّ من التَّأفيف، وهو: منع الضَّرب والشَّتم.

٤. الدَّلالات المخبوءة وهي المسكوت عنها للملفوظ في عرف الأصوليِّين تتفاوت من حيث علاقتها بهذا الملفوظ مساواةً أوأولويَّةً؛ لذا رأينا الأصوليِّين يقسِّمون دلالة الفحوى إلى أنماط حسب درجات الشِّدَّة في المضمون الإنجازيِّ لفعل القول، فلفظا (بِقِنْطَارٍ)، (بِدِينَارٍ) في آية آل عمران (٧٥) يحملان قوَّة إنجازيَّة في فحواهما وهوالتَّنبيه بالأعلى على الأدنى، والتَّنبيه بالأدنى على الأعلى؛ سكوتًا، فاللَّفظ الأوَّل يحمل الدَّلالة على المعنى الكثير، إلا أنَّ فحواه الذي هوالفعل الإنجازيُّ الحقيقيُّ يتعدَّى إلى المال القليل ليظلَّ الحكم الشَّرعيُّ ثابتًا في الكثير والقليل، كذلك لفظ دينار.

٥. وقد تكون الدَّلالة المخبوءة للفعل الكلاميِّ الملفوظ في سياقه من حيث القوَّة مساوية له في القيمة الدَّلاليَّة، فأكل أموال اليتامى ظلمًا في آية النساء (١٠٥) تفيد تحريم أكل الأوصياء مالهم، وتدلُّ بفحواها على كلام آخر متضمَّن في القول مساوله في التَّحريم، وهو: تحريم جميع صنوف التَّعدِّي على أموال اليتامى.

٦. فطن الأصوليُّون إلى أنَّ دلالة الفحوى على المساواة أوالأكثريَّة بين فعل القول، والفعل المتضمَّن في القول، كما في ألفاظ :(أُفٍّ)، و(قِنْطَارٍ)، و(دِينَارٍ) تميِّيز لم تعرفه نظريَّة الأفعال الكلاميَّة فلم يشر التَّداوليُّون إلى هذا التَّميِّيز لكنَّهم عبَّروا عن المساواة أوالأكثريَّة من خلال الأفعال المتضمَّنة بالقول فقط دون المقارنة بفعل القول، حيث لاحظوا أنَّ هناك أفعالاً متضمَّنة بالقول تحقِّق الغرض الدَّلاليَّ نفسه لكن بدرجات شدَّة مختلفة ومتفاوتة، فقسَّموا الأفعال الكلاميَّة إلى : **حكميَّات، أمريَّات، وعديَّات، سلوكيَّات، تقريرات، إيقاعيَّات، تبيينات**.

٧. يمكن الاستفادة من تقسيم الأصوليِّين لأنماط دلالة الفحوى حسب درجات الشِّدَّة في الفعل الإنجازيِّ وحسب عرف التَّداوليِّين في تصنيف الأفعال الكلاميَّة عند الأصوليِّين إلى حقول دلاليَّة من خلال المادَّة العلميَّة التي نراها في مؤلَّفاتهم بحيث تُختار الأقرب للمباحث اللُّغويَّة على النَّحوالتَّالي : **التَّكليفات، الوضعيَّات، العموميَّات، المشتركات، الخصوصيَّات، السُّلوكيَّات** ممَّا يجعلنا نتجاوز المعاني المعجميَّة إلى معاني تداوليَّة تفتح المجال لاستدلالات المخاطب لاستنطاق المعنى العرفيِّ العام، والمعنى الشَّرعيِّ الخاصِّ.

٨. الأخذ بالدَّلالات المخبوءة في تحليل النَّصِّ يفضي إلى دلالات صحيحة وليست خاطئة مسلكٌ سلكه الأصوليُّون وخالفهم ابن حزم حيث ركَّز على الدَّلالات المباشرة للألفاظ انطلاقًا من المرجعيَّة الأصوليَّة التي يؤمن بها مخالفًا بذلك عمل الأصوليِّين والتَّداوليِّين الذين يعنون دائمًا بتحليل العلاقة بين النَّصِّ ومستعملي اللُّغة.

٩. الفعل الكلاميُّ عند الأصوليِّين والتَّداوليِّين لا يمكن أن يفسَّر بعيدًا عن إطاره الذي سيق فيه بوصفه ظاهرة اجتماعيَّة، فله صورة معلومة ومعنى مقصود فالمنع بالقول (أُفٍّ)لم يكن لذات التَّأفيف وإنَّما كان لما في هذه الكلمة من الإيذاء وابن اللُّغة لا يعوزه أن يفهم أنَّ النَّهي عن التَّأفيف إنَّما قصد منه دفع الأذى بشتى وفي نظر ابن حزم الاكتفاء بما ينصُّ عليه اللَّفظ دونما الخوض فيما فوق اللَّفظ من معان هامشيَّة؛ لأنَّ هذا النَّظر يعدُّ تمحُّلاً يستند إلى عناصر تخاطبيَّة غير مسلم بها لكونها مضطربة ومتناقضة عند انفتاحها على مختلف الخطابات.

١٠. اكتفاء ابن احزم بالدَّلالات المباشرة للألفاظ يوافق بعض الأصوليِّين في ارتكازهم على الدَّلالة المعجميَّة عند تعريفهم للفحوى حيث اكتفوا بمعرفة المعنى معزولاً عن سياقه من خلال البنية اللُّغويَّة للمفردات غير أنَّ عامَّة الأصوليِّين والتَّداوليِّين يدرسون المعنى في سياق الاستعمال فالضَّرب أوالشَّتم الموضوع لفعل القول (أُفٍّ) هوما قام به الضَّارب من فعل لكن سياق الاستعمال يشير إلى الأثر وهوإيصال الأذى إلى الشَّخص.

١١. يدرس ابن حزم معاني الجمل بوصفها كيانات لغويَّة؛ ومن ثَمَّ اكتفى بالدَّلالات المباشرة للألفاظ، بينما درس الأصوليُّون والتَّداوليُّون معاني الأقوال بوصفها تجلٍّ فعليٍّ للجمل تنتمي

للكلام؛ ومن ثمَّ لم يكتفوا بالدَّلالات المباشرة للألفاظ بل اهتمُّوا بالدَّلالات المخبوءة وراء الألفاظ، فالأفعال الكلاميَّة (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا)، و(وَلا تَنْهَرْهُمَا)، و(وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا)، و(وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ)، و(وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا) تقضي بوجوب الإحسان إلي الوالدين، وبرهما بكلِّ معنى يشتمل عليه البر، ومنع إلحاق أي ضرر بهما، وقد استفيدت هذه الدَّلالات من طريق المنطوق فعل القول، بعد أن أخذ المنع من التَّأفيف بطريق فحوى الخطاب المسكوت عنه وهوالفعل المتضمَّن بالقول.

١٢. الفعل الكلاميُّ لا يقوم وحده بعمليَّة الاتِّصال في الحدث بل يعتمد على مقصد المتكلِّم وعلم المخاطب وفهمه . فقصد المتكلِّم أن يعلم المخاطب بها شيئًا لا يعلمه، ولا يقصد أن يعلم المخاطب معاني الكلم المفردة التي يكلِّمه بها. كما في الأفعال الكلاميَّة :(أُفٍّ)، و(قِنْطَارٍ)، و(دِينَارٍ)، فالمتكلِّم لا يقصد أن يعلم المخاطب معانيها في اللُّغة وإنَّما قصد في الأوَّل ما فوق التَّأفيف من دلالات مخبوءة . وفي الأخيرين ضرب بهما المثل في القلَّة والكثرة من أداء الأمانة فيما فوق الدِّينار، ودون القنطار.

وأخيرًا فإنَّ الباحث يرى أنَّا لا نجاوز الحقيقة إن قلنا إنَّ الأصالة في هذا الوافد "الأفعال الكلاميَّة" في النَّظر التَّداوليِّ إنَّما هي للأصوليِّين وليس لأوستن وسيرل وغيرهما رغم اعترافنا بجهودهم في الدَّرس اللِّسانيِّ المعاصر؛ ذلك أنَّ جذور قواعد التَّداوليَّة، وسياق الحال ضاربة بعمق في تاريخ الدَّرس الأصوليِّ، لكن يبقى لهم فضل الاكتشاف وعلينا وزر التَّقصير.

الهوامش

(١) ينظر في هذه المبادئ على سبيل المثال كتاب :"المقاربة التداوليَّة" لفرانسواز أرمينيكو، ترجمة سعيد علوش، و"مقدمة في علمي الدَّلالة والتَّخاطب" لمحمد محمد يونس، و"التَّداوليَّة عند العلماء العرب" لصحراويٍّ، و"التَّداوليَّة اليوم علم جديد في التَّواصل " لآن روبول وجاك موشلار، ترجمة سيف الدين دغفوس ومحمد الشَّيباني، و"علم اللُّغة البراجماتيُّ" لبيتر أرنست، ترجمة سعيد بحيري، و"الفعل الكلامي معنى للجملة" لبيت لويس مولر، ترجمة أيضًا سعيد بحيري، و"آفاق جديدة في البحث اللُّغويِّ المعاصر" لمحمود نحلة، و"نظريَّة الأفعال الكلاميَّة" لطالب الطَّبطبائيِّ، و"التَّداوليَّة من أوستن إلى غوفمان" لفيليب بلانشية، ترجمة صابر الحباشة.

(٢) مسعود صحراويُّ : التَّداوليَّة عند العلماء العرب، ص ١٦.

(١) علي سامي النَّشَّار : مناهج البحث عند مفكري الإسلام، ص٩١.

(٢) الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام، ١/ ٩.

(٣) طاهر حمودة : دراسة المعنى عند الأصوليِّين ، ص٣.

(١) **وقد واجه الباحث صعوبات لقلة المادة العلمية محل التحليل والتوصيف ؛ وذلك لأن الأصوليين كان جل اهتمامهم تحرير المصطلح، وبيان كيفية استثماره.**

(١) ابن تيميَّة : التَّسعينيَّة من مجموع الفتاوى، ١٢٨/٥، والاستقامة له أيضًا، ١٠/١.

(٢) ابن قيِّم الجوزيَّة : الصَّواعق المرسلة على الجهميَّة والمعطِّلة، ص٥٠٠.

(٩) محمد محمد يونس : مقدِّمة في علمي الدَّلالة والتَّخاطب، ص٣٨.

(١٠) أحمد المتوكل : قضايا اللُّغة العربيَّة في اللِّسانيات الوظيفيَّة، ص١٠٦.

(١١) لويس مولر : الفعل الكلاميُّ معنى للجملة حول الصِّيغة الأساسيَّة البراجماتيَّة للُّغة الطَّبيعيَّة، ترجمة سعيد بحيري، ص١٨،٤٩.

(١٢) منها : تعليق الطَّلاق على الخروج من البيت فمن حيث الدَّلالة الوضعيَّة فإنَّ الطَّلاق يقع، لكن من حيث المعنى التَّداوليِّ فإنَّ الطَّلاق معلَّق بقصد المتكلِّم فإذا أراد التَّهديد فلا يقع، وإذا أراد الإيقاع والفرقة يقع، وهي قضية خلافية بين الفقهاء، ينظر : إعلام الموقعين لابن القيم، ٨٣/٣.

(١٣) محمود نحلة : آفاق جديدة في البحث اللُّغويِّ المعاصر، ص٥٧.

(١٤) ولها مسمَّيات أخرى في التَّرجمة العربيَّة، مثل : نظريَّة الحدث اللُّغويِّ، والنَّظريَّة الإنجازيَّة، ونظريَّة الفعل الكلاميِّ . وهذه المسمَّيات جزء من اللِّسانيَّات التَّداوليَّة، وقد مرَّت هذه النَّظريَّة بعدة مراحل أهمُّها : مرحلة التَّأسيس، ويمثلها ج.ل.أوستن **J.L.AUSTIN**، ومرحلة النُّضج، ويمثلها تلميذه ج.ر.سيرل **J.R.SEARLE** . ينظر : آفاق جديدة في البحث اللُّغويِّ المعاصر لمحمود نحلة، ص٥٩.

(١٥) مَعِن الطَّائيُّ : التَّداوليَّة منهجًا ونقدًا، ص٢٢.

(١٦) مسعود صحراوي : التَّداوليَّة عند العلماء العرب، ص٨.

(١٧) فرانسواز أرمينيكو : المقاربة التَّداوليَّة، ترجمة سعيد علوش، ص٦٠.

(١٨) مسعود صحراوي : التَّداوليَّة عند العلماء العرب، ص١٠.

(١٩) في كتابه : نظرية أفعال الكلام العامة، ص ١٢. وقد قسَّمه الجيلالي دلاش في كتابه "مدخل إلى اللِّسانيَّات التَّداوليَّة" ص٢٤ إلى ثلاثة أقسام : فعل القول، والفعل الإنشائيِّ، والفعل التَّأثيريِّ . وهو التَّقسم نفسه الذي أشير إليه عند خولة طالب الإبراهيميُّ في كتاب "مبادئ اللِّسانيَّات" ص١٦٢ غير أنَّ الدِّراسة أضافت تقسيمًا آخر، وهو : الفعل اللُّغويُّ، والفعل الإنجازيُّ، والفعل العلائقيُّ . وقسَّمه صحراويُّ تبعًا لخالد ميلاد في كتابه "التَّداوليَّة عند العلماء العرب ص ١٠ إلى أربعة أقسام : فعل القول، والفعل المستدعى بالقول، والفعل المتضمَّن في القول، والفعل النَّاتج عن القول.

(٢٠) ويسمِّيه لويس مولر في كتابه "الفعل الكلاميُّ معنى للجملة" ترجمة سعيد بحيري، ص٦٩ بـ"فعل إنجاز محض" إذ إنَّه ينتج فقط عن المعنى اللُّغويِّ للمنطوق في السِّياق الصفريِّ أي أقصى اختزال للمنطوق. وهذا التَّصنيف قريب من تعريف النُّحاة لمصطلح الكلام الذي هو" اللَّفظ المركَّب المفيد بالوضع" كما في شرح الأزهريِّ لمتن الآجروميَّة، تحقيق عبد المنعم عبد الحميد، ص٣٨.

(٢١) ابن القيم : إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين، ٣٥٠/١.

(٢٢) منذر عيَّاشيُّ : اللِّسانيَّات والدَّلالة "الكلمة"، ص٦٦.
(٢٣) محمود نحلة : آفاق جديدة في البحث اللُّغويِّ المعاصر، ص ٧٢، مسعود صحراوي : التَّداوليَّة عند العلماء العرب، ص١٠.
(٢٤) السُّرخسيُّ : الأصول، ٢٣٦/١.
(٢٥) البزدويُّ : الأصول "مع كشف الأسرار للبخاريِّ"، ٦٨/١.
(٢٦) سورة النِّساء، الآية ٣.
(٢٧) عبد العزيز البخاريُّ : كشف الأسرار، ٦٨/١.
(٢٨) السَّابق، ٧٣/١.
(٢٩) السَّابق.
(٣٠) سورة النِّساء، الآية٢٣.
(٣١) طالب هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة ص١٣، وآن روبول وجاك موشلار : التَّداوليَّة اليوم علم جديد في التَّواصل، ص١٨.
(٣٢) أوستن : نظريَّة أفعال الكلام العامَّة، ص٩٩.
(٣٣) الغزَّاليُّ : المستصفى، ١٦٤/١.
(٣٤) الإسنويُّ : نهاية السُّول شرح منهاج الوصول للبيضاويِّ، ٢٥٣/١.
(٣٥) ابن السُّبكيُّ : الإبهاج في شرح المنهاج للبيضاويِّ، ١٢/٢.
(٣٦) الشَّاطبيُّ : الموافقات في أصول الفقه، ١٣٣/٢.
(٣٧) طالب هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة ص١٠.
(٣٨) خولة طالب الإبراهيميُّ : مبادئ في اللِّسانيَّات، ص١٦٣، والجيلالي دلاش : مدخل إلى اللِّسانيَّات التَّداوليَّة، ص٢٥.
(٣٩) خولة طالب الإبراهيميُّ : مبادئ في اللِّسانيَّات، ص١٦٥.
(٤٠) الشَّاطبيُّ : الموافقات في أصول الفقه، ١٣٣/٢ - ١٣٦ - ١٣٧.
(٤١) محمود نحلة : آفاق جديدة في البحث اللُّغويِّ المعاصر، ص٦٩، وطالب هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة ص١٠، والجيلالي دلاش : مدخل إلى اللِّسانيَّات التداوليَّة، ص٢٤، وفرانسواز أرمينيكو : المقاربة التَّداوليَّة، ص٦٢.
(٤٢) السُّرخسيُّ : الأصول ٢٤١/١.
(٤٣) أبو الوليد الباجيُّ : إحكام الأصول في أحكام الأصول ، ص ٥٠٨.
(٤٤) ابن قدامة : روضة النَّاظر وجنة المناظر ، ص ٢٦٣.
(٤٥) ابن جُزيّ : تقريب الوصول إلي علم الأصول ، ص ٨٧.
(٤٦) الآمديُّ : الإحكام في أصول الأحكام ، ٧٤/٣.
(٤٧) الشافعيُّ : الرِّسالة ، ص ٥١٢ ولكنَّ الغزَّاليَّ ينبِّه علي أنَّه ليس قياسًا يحتاج إلى تأمُّل واستنباط علَّة – أي القياس الأصولي - فإذا كان المراد به ذلك فهو خطأ ، وإذا كان المراد به أنَّه مسكوت عنه فُهم من منطوقٍ فهو صحيح بشرط أن يُفهم أنَّه أسبق إلى الفهم من المنطوق أو هو معه وليس متأخِّرًا عنه. المستصفى ، ص ٣٧٣.
(٤٨) الجوينيُّ : البرهان في أصول الفقه، ٤٤٩/١.
(٤٩) الغزَّاليُّ : المستصفى ، ص ٣٧٣.
(٥٠) الآمديُّ : الإحكام في أصول الأحكام ، ٢١٠/٢.
(٥١) ابن قدامة : روضة النَّاظر وجنة المناظر ، ص ٢٦٣.
(٥٢) ابن الحاجب : مختصر منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، مع شرحه وحواشيه، ١٧١/٢.
(٥٣) صدر الشريعة : التَّوضيح على متن التَّنقيح ، ٢٤٥/١.
(٥٤) القرافيُّ : شرح تنقيح الفصول، ص٥٠.
(٥٥) وآن روبول وجاك موشلار : التَّداوليَّة اليوم علم جديد في التَّواصل، ص٣٤.

(٥٦) السَّابق، ص٥٥.
(٥٧) فان دايك : النَّصُّ والسِّياق، ترجمة عبد القادر قنيني، ص٢٦٥.
(٥٨) فان دايك : النَّصُّ والسِّياق، ص٢٦٥.
(٥٩) مختار درقاوي : مقاربة تداوليَّة لبعض العناصر اللِّسانيَّة في المدوَّنة الأصوليَّة، ص٣٩٣.
(٦٠) تمَّام حسَّان : اللُّغة العربيَّة معناها ومبناها، ص٣٣٧.
(٦١) فرانسواز أرمينكو : المقاربة التَّداوليَّة، ص٥٦.
(٦٢) فرانسواز أرمينكو : المقاربة التداولية : ص٦٠، والتَّداوليَّة عند العلماء العرب لمسعود صحراوي، ص٨.
(٦٣) سورة الإسراء، الآية ٢٣.
(٦٤) الزَّمخشريُّ : الكشَّاف، ١١/٣.
(٦٥) السُّرخسيُّ : الأصول، ٢٤١/١.
(٦٦) الآمديُّ : الإحكام في أصول الأحكام ، ٩٧/٣ ، والسُّبكيُّ : جمع الجوامع ، ٢٤٢/٢.
(٦٧) الغزَّاليُّ : المستصفى، ص٣٧٣.
(٦٨) طاهر حمودة : دراسة المعنى عند الأصوليِّين، ص٤٦.
(٦٩) أبو هلال العسكريُّ : الفروق اللُّغويَّة، ص١٥٦. ويعد الاعتماد على العقل من كفاءات المخاطب العامَّة في العقلانية والاستدلال. ينظر : التداولية من أوستن إلى غوفمان، ص١٥٢.
(٧٠) ابن عاشور : التَّحرير والتَّنوير ، ٧٠/١٥.
(٧١) لويس مولر : الفعل الكلاميُّ معنى للجملة، ترجمة سعيد بحيري، ص٥١.
(٧٢) المبرد : المقتضب، ٢٥٤/٤.
(٧٣) السِّيرافيُّ : شرح أبيات سيبويه، ١٣٠/١.
(٧٤) عبد القاهر الجرجانيُّ : دلائل الإعجاز، ص ٤٠ – ٥٠.
(٧٥) أوستن : نظريَّة أفعال الكلام العامَّة، ص١٠، محمود نحلة : آفاق جديدة في البحث اللُّغويِّ المعاصر، ص٥٩.
(٧٦) عبد القاهر الجرجانيُّ : دلائل الإعجاز، ص٤٠.
(٧٧) أوستن : نظريَّة أفعال الكلام العامَّة، ص٩٩.
(٧٨) ابن السُّبكي : الإبهاج، ١٩٤/١.
(٧٩) الجرجانيُّ : دلائل الإعجاز، ص٣٥٠.
(٨٠) ابن القيِّم : إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين، ٣٥٠/١.
(٨١) السَّابق، ٣٠٧/٣.
(٨٢) محمد أديب صالح : تفسير النُّصوص، ٤٩٩/٢.
(٨٣) محمد محمد يونس : مقدِّمة في علمي الدَّلالة والتخاطب، ص٤٥، محمود نحلة : آفاق جديدة في البحث اللُّغويِّ المعاصر، ص٣٤.
(٨٤) ابن القيِّم : إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين، ٣٠٧/٣.
(٨٥) الشَّوكاني : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقِّ من علم الأصول، ص١٧٨ والإبهاج شرح المنهاج، ٣٦٧/١ والتَّقرير والتَّحبير، ١١٠/١.
(٨٦) طالب سيِّد هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة، ص١٣، وآن روبول وجاك موشلار : التَّداوليَّة اليوم، ص٣٣.
(٨٧) كما مرَّ في لفظ : (أُفٍّ) من قوله تعالى : (فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ)، وكما في قوله تعالى :
- (قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا) النساء،٧٧.
- (فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَؤُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يَظْلَمُونَ فَتِيلًا) الإسراء،٧١.
- (وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ وَلَا يَظْلَمُونَ نَقِيرًا) النساء،١٢٤.
- (وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ) فاطر،١٣.

- (وَلَئِنْ مَسَّتْهُمْ نَفْحَةٌ مِنْ عَذَابِ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِين) الأنبياء،٤٦.
- (وَنَضَعُ الموَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ) الأنبياء،٤٧.

(٨٨) سورة آل عمران، الآية٧٥.
(٨٩) الشِّيرازيُّ : شرح اللُّمع،٤٢٤/١.
(٩٠) الآمديُّ : الإحكام في أصول الأحكام ، ٢١٠/٢.
(٩١) ابن الحاجب : منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، ص٤٨.
(٩٢) ابن عاشور : التَّحرير و التَّنوير ، ٢٨٦/٣.
(٩٣) أحمد نصيف الجنابيُّ : ظاهرة التَّقابل في علم الدَّلالة ، ص٢٤.
(٩٤) الزَّركشيُّ : البرهان في علوم القرآن ، ١٩/٢ .
(٩٥) طالب هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة، ص١٣ .
(٩٦) الطُّوسيُّ : التِّبيان في تفسير القرآن ، ٥٠٥/٣.
(٩٧) السَّابق.
(٩٨) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٢٨٤٨).
(٩٩) الغزَّاليُّ : المستصفى ، ص ٢٧٣.
(١٠٠) لويس مولر : الفعل الكلاميُّ معنى للجملة، ترجمة سعيد بحيري، ص٧٤-٧٨، محمود نحلة : آفاق جديدة في البحث اللُّغويِّ المعاصر، ص٧١.
(١٠١) الشَّاطبيُّ : الموافقات، ٨٧/٢.
(١٠٢) ابن جنِّي : الخصائص، ٢١٥/١.
(١٠٣) سورة النِّساء، الآية ٤٠. يوازيها في دلالة الفحوى قوله تعالى :(فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) الزلزلة، ٧-٨ . ينظر عضد الدَّولة الإيجيُّ : شرح مختصر ابن الحاجب، ص٥٥.
(١٠٤) الزركشيُّ : البرهان في علوم القرآن، ١٧/٢، وطاهر حمودة : دراسة المعنى عند الأصوليِّين، ص١٥٦.
(١٠٥) بيير جيرو : علم الدَّلالة، ترجمة أحمد مختار عمر، ص٤٢.
(١٠٦) الآمديُّ : الإحكام في أصول الأحكام، ٩٤/٢.
(١٠٧) بشرى موسى : نظريَّة التَّلقِّي، ص٢٩.
(١٠٨) فيليب بلانشية : التَّداوليَّة من أوستن إلى غوفمان، ترجمة صابر الحباشة، ص ١٥٢.
(١٠٩) سورة النِّساء : الآية ٢٠.
(١١٠) الآمديُّ : الإحكام في أصول الأحكام، ٩٤/٢.
(١١١) أحمد مختار عمر : علم الدَّلالة، ص١١٣.
(١١٢) بيير جيرو : الأسلوب والأسلوبيَّة، ترجمة منذر عيَّاش، ص٣٤.
(١١٣) السُّيوطيُّ : المزهر، ٣٣٨/١.
(١١٤) الآمديُّ : الإحكام في أصول الأحكام ، ٩٥/٣، وينظر : المنتهى لابن الحاجب مع شرح عضد الدِّين الإيجي وحاشية التَّفتازانيِّ، ١٧٣/٢.
(١١٥) سورة النِّساء، الآية ١٠٥.
(١١٦) الرَّازيُّ : مفاتيح الغيب ، ٢٠١/٩.
(١١٧) فرانسواز أرمينيكو : المقاربة التَّداوليَّة، ص٨٠.
(١١٨) في كتابه : مدخل إلى اللِّسانيات التَّداوليَّة، ترجمة يحياتن، ص٢٤.
(١١٩) في كتابه : مبادئ اللِّسانيات، ص١٦٢.
(١٢٠) في كتابه : التداوليَّة عند العلماء العرب، ص١٨٥.
(١٢١) عبد القاهر الجرجانيُّ : دلائل الإعجاز ، ص١٦٣. نقلاً عن الفارابيِّ.
(١٢٢) محمود نحلة : آفاق جديدة في البحث اللغويِّ المعاصر ، ص٦٩،٧٣.

(١٢٣) طالب هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة، ص١٠.
(١٢٤) فرانسواز أرمينيكو : المقاربة التَّداوليَّة، ص٦٦-٦٨، وطالب هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة، ص٣٠-٣٣.
(١٢٥) تركت ذكر "الرُّخصة والعزيمة" لتعلُّقهما بالمسائل الفقهيَّة، ولكونهما متردِّدين بين الحكم التَّكليفيِّ والوضعيِّ وأبعد عن المسائل اللُّغويَّة.
(١٢٦) يتعلَّق بهذا الحقل الأصوليِّ : سياق الحال، وعلم اللُّغة الاجتماعيُّ، والقرائن بنوعيها.
(١٢٧) محمد العمريُّ : أسئلة البلاغة في النَّظريَّة والتَّاريخ والقراءة ، ص٣٦.
(١٢٨) ابن القيِّم : مختصر الصَّواعق المرسلة على الجهميَّة المعطِّلة، ص٧٩.
(١٢٩) السَّابق، ص١٠٠.
(١٣٠) محمود نحلة : آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص٧١، محمد العمريُّ : أسئلة البلاغة في النَّظريَّة والتَّاريخ والقراءة ، ص٣٦.
(١٣١) شكري المبخوت : دائرة الأعمال اللُّغويَّة ، ص٥١.
(١٣٢) ابن حزم : الإحكام، ٣٤١/٢ - ٣٧٥.
(١٣٣) ابن حزم : الإحكام، ٣٣٨/٢ .
(١٣٤) السابق، ٣٣٩/٢.
(١٣٥) السَّابق، ٣٨٨/٢.
(١٣٦) ابن حزم : الإحكام، ٣٨٨/٢.
(١٣٧) طالب سيد هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة، ص١٠ والجيلالي دلاش : مدخل إلى اللِّسانيَّات التَّداوليَّة، ص٢٥ وفرانسواز أرمينكو : المقاربة التَّداوليَّة، ص٦٢ . استبدل سيرل تحليل أوستن (فعل القول/الفعل المتضمَّن بالقول) بتحليله (الفعل القضويُّ/ الفعل المتضمَّن بالقول) ينظر : طالب سيد هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة، ص١٧ وآن روبول وجاك موشلار : التَّداوليَّة اليوم، ص٣٣.
(١٣٨) ابن حزم : الإحكام، ٣٨٨/٢.
(١٣٩) محمد حافظ دياب : الإنثنوميثودولوجيا ملاحظات حول التَّحليل الاجتماعيِّ للُّغة، ص١٠٨.
(١٤٠) ابن حزم : ملخص إبطال القياس والرَّأي والاستحسان والتَّقليد والتَّعليل ، ص ٢٩، الزَّركشيُّ : البرهان، ١٩/٢.
(١٤١) فتحي الدِّرينيُّ : المناهج الأصوليَّة في الاجتهاد بالرأي في التَّشريع الإسلاميِّ : ص٢٤٨.
(١٤٢) السُّرخسيُّ : الأصول ، ٢٤١/١.
(١٤٣) عبد القاهر الجرجانيُّ : دلائل الإعجاز، ص٣٦٤.
(١٤٤) طالب سيد هاشم الطَّبطبائيُّ : نظريَّة الأفعال الكلاميَّة، ص١٣- ١٥، وآن روبول وجاك موشلار : التَّداوليَّة اليوم، ص٣٣.
(١٤٥) عبد العزيز البخاريُّ : كشف الأسرار ، ٧٤/١.
(١٤٦) محمد أديب صالح : تفسير النُّصوص ، ٦٥٥/١.
(١٤٧) مازن الوعر: الاتِّجاهات اللِّسانيَّة ودورها في الدِّراسات الأسلوبيَّة، ص١٧٠.
(١٤٨) مسعود صحراوي : المنحى الوظيفيُّ في التُّراث اللُّغويِّ العربيِّ، ص١٣.
(١٤٩) عبد الفتاح البركاويُّ : دلالة السِّياق بين التُّراث وعلم اللُّغة الحديث ص ٦٥ ، و تمَّام حسَّان : اللُّغة العربيَّة معناها ومبناها ص ٣٣٧ ، وطاهر حمُّودة : دراسة المعنى عند الأصوليِّين ص٢٢٦.
(١٥٠) الآمديُّ : الإحكام في أصول الأحكام ، ١٨/١.
(١٥١) موفق الحمدانيُّ : اللُّغة وعلم النَّفس، ص١٥٠.
(١٥٢) تمَّام حسَّان : مناهج البحث في اللُّغة، ص٢٢٧.
(١٥٣) عبدالفتاح البركاوي : دلالة السِّياق بين التُّراث وعلم اللُّغة الحديث، ص٢٧ وردة الله الطلحي : دلالة السِّياق، ص٢٢٧.
(١٥٤) دوجلان براون : مبادئ تعلُّم وتعليم اللُّغة، ص٣١٤ وستيفن أولمن : دور الكلمة في اللُّغة، ترجمة كمال بشر، ص٤٢٣.

(١٥٥) عبد السَّلام المسدِّيُّ : الأسلوبيَّة والأسلوب، ص١٦٤.
(١٥٦) أبو محمد القاسم السِّجلماسيُّ : المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع، ص٤٢٩.
(١٥٧) الجاحظ : الحيوان، ٣١/١.
(١٥٨) دلائل الإعجاز، ص٤١٢.
(١٥٩) ابن القيِّم : إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين، ٢٤٦/٣.
(١٦٠) جون لاينز : اللُّغة والمعنى والسِّياق، ص٢٢٣.
(١٦١) مختار درقاوي : مقاربة تداوليَّة لبعض العناصر اللِّسانيَّة في المدوَّنة الأصوليَّة، ص٣٩٥.
(١٦٢) ابن حزم : الإحكام في أصول الأحكام، ٣٧٣/٢.
(١٦٣) سورة النِّساء، الآية ٣١.

أهم المصادر والمراجع

١- آن روبول وجاك موشلار :
- **التداولية اليوم علم جديد في التواصل**، ترجمة د. سيف الدين دغفوس، د. محمد الشيباني، دار الطليعة للنشر والطباعة، بيروت، ط١، ٢٠٠٣مـ.
٢- الآمدي، علي بن محمد :
- **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق : د. سيِّد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢،١٤٠٦هـ = ١٩٨٦مـ.
٣- أحمد المتوكل (دكتور) :
- **الوظائف التَّداوليَّة في اللُّغة العربية**، دار الثقافة العربية، الدار البيضاء، المغرب، ط١، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
٤- إدريس حمَّادي (دكتور) :
- **الخطاب الشَّرعي وطرق استثماره**، المركز الثَّقافي العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٤مـ.
٥- الإسنوي (جمال الدين عبد الرحيم) :
- **نهاية السول شرح منهاج الوصول للبيضاوي**، مطبعة محمد علي صبيح، القاهرة، بدون تاريخ.
٦- الباجي (أبوالوليد سليمان بن خلف الأندلسي) :
- **إحكام الفصول إلى علم الأصول**، تحقيق : عبد المجيد التركي، دارالغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦مـ.
٧- البزدوي (علي بن محمد بن الحسين فخر الإسلام) :
- **أصول الفقه**، مع شرحه كشف الأسرار لعبد العزيز البخاري، مكتب الصنايع، القاهرة، بدون تاريخ.
٨- بيير جيرو:
- **الأسلوب والأسلوبية**، ترجمة : د. منذر عياشي، مركز الإنماء القومي، بيروت، بدون تاريخ.
٩- تمام حسان (دكتور) :
- **مناهج البحث في اللغة**، الأنجلوالمصرية، ١٩٩٠مـ.
- **اللغة العربية معناها ومبناها**، الأنجلوالمصرية، ١٩٩٠مـ.
١٠- التَّفتازاني (سعد الدِّين مسعود بن عمر الشَّافعي) :
- **شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، مع التوضيح والتنقيح** للقاضي صدر الشَّريعة عبد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦مـ.
١١- التُّلمساني (الشَّريف أبوعبد الله مجمد بن أحمد المالكي) :
- **مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول**، طبعة شركة النَّشر والاتِّصال، تبازة الجزائر، بدون تاريخ.
١٢- الجرجاني (أبوبكر عبد القاهر بن عبد الرحمن) :

- **دلائل الإعجاز**، تحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدنية، القاهرة، ط٣، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
١٣- ابن جني (أبوالفتح عثمان بن جني) :
- **الخصائص**، تحقيق محمد علي النجار، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٩مـ.
١٤- جون لاينز (مستشرق) :
- **اللُّغة والمعنى والسِّياق**، ترجمة د. عباس صادق مراجعة د. يوئيل عزيز – دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق، ط١، ١٩٨٧مـ.
١٥- الجويني (إمام الحرمين أبوالمعالي عبد الملك بن عبد الله) :
- **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق : عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة، ط٢، ١٤٠٠هـ.
١٦- الجيلالي دلاش (مستشرق) :
- **مدخل إلى اللسانيات التداولية**، ترجمة : محمد يحياتن، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط١، ١٩٩٢مـ.
١٧- ابن حزم (أبومحمد علي بن أحمد) :
- **الإحكام في أصول الأحكام**، دار الأفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣مـ.
- **ملخص إبطال القياس والرأي والاستحسان والتقليد والتعليل**، مطبعة جامعة دمشق، ط١، ١٣٧٧هـ.
١٨- حمادي صمود (دكتور) :
- **في نظرية الأدب عند العرب**، دار شوقي للنشر، تونس، ط١، ٢٠٠٢مـ.
١٩- الخطيب القزويني (جلال الدين محمد بن عبد الرحمن) :
- **الإيضاح في علوم البلاغة**، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، بدون تاريخ.
٢٠- خليفة بوجادي (دكتور) :
- **في اللِّسانيات التَّداوليَّة مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم**، بيت الحكمة للنشر والتوزيع، العلمة، الجزائر، ط١، ٢٠٠٩مـ.
٢١- خولة طالب الإبراهيمي (دكتور) :
- **مبادئ في اللسانيات**، دار القصبة للنشر، الجزائر، ط٢، ٢٠٠٦مـ.
٢٢- روبرت دي بوجراند (مستشرق) :
- **النص والخطاب والإجراء ترجمة** د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٩٩٨م.
٢٣- السبكي (تاج الدين عبد الوهاب وعلي عبد الكافي) :
- **الإبهاج شرح المنهاج**، تحقيق : د.شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط١، ١٤٠١هـ، ١٩٨١مـ.
- **جمع الجوامع، وبهامشه شرح الجلال شمس الدِّين المحلّى وحاشية البناني**، دار الفكر ط١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢مـ.
٢٤- ستيفن أولمان (مستشرق) :
- **دور الكلمة في اللغة**، ترجمة د.كمال بشر، القاهرة، بدون تاريخ.
٢٥- السرخسي (أبوبكر بن أحمد بن أبي سهل) :
- **أصول السرخسي**، تحقيق : أبوالوفا الأفغاني، دار المعرفة، بيروت، ط١ بدون تاريخ.
٢٦- السكاكي (أبويعقوب يوسف بن أبي بكر محمد بن علي) :
- **مفتاح العلوم**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٧٢م.
٢٧- السجلماسي (أبومحمد القاسم) :
- **المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع**، تحقيق : علال الغازي، مكتبة المعارف، الرباط، ط١، ١٩٨٠مـ.
٢٨- الشاطبي (أبوإسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي) :
- **الموافقات**، ضبط نصه وقدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه، أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط١- ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
٢٩- الشَّافعي (محمد بن إدريس) :

- **الرسالة**، تحقيق وشرح : أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، ط بدون تاريخ.
٣٠- شكري المبخوت (دكتور) :
- **دائرة الأعمال اللُّغويَّة**، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط١، ٢٠١٠مـ.
٣١- الشوكاني (محمد بن علي) :
- **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول)**، طبع مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط١، ١٣٥٦هـ.
٣٢- صابر الحباشة (دكتور) :
- **التَّداوليَّة والحجاج**، صفحات للدراسة والنشر، سوريا، ط١، ٢٠٠٨م.
٣٣- طالب سيد هاشم الطبطبائي (دكتور) :
- **نظرية الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة المعاصرين والبلاغيين العرب**، مطبوعات جامعة الكويت، ط١، ١٩٩٤مـ.
٣٤- طاهر حمودة (دكتور) :
- **دراسة المعنى عند الأصوليين**، دار مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ط١، ١٩٩٠مـ
٣٥- الطوسي (أبوجعفر محمد بن الحسن) :
- **التبيان في تفسير القرآن**، تحقيق : أحمد حسيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، بدون تاريخ.
٣٦- ابن عاشور (محمد الطَّاهر) :
- **التَّحرير والتَّنوير**، الدَّار التُّونسية للنشر، تونس، ط١، ١٩٨٤مـ.
٣٧- عبد السلام المسدي (دكتور) :
- **التفكير اللساني في الحضارة العربية**، الدار العربية، ليبيا، تونس، ط٢، ١٩٨٦م.
- **الأسلوبية والأسلوب نحوبديل ألسني في نقد الأدب**، الدار العربية، تونس، ط٣، ١٩٨٢مـ.
٣٨- علي سامي النشار :
- **مناهج البحث عند مفكري الإسلام**، دار الفكر العربي، القاهرة، ط١، ١٣٦٧هـ.
٣٩- الغزالي (أبوحامد محمد بن محمد) :
- **المستصفى من علم الأصول**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٩٣مـ.
٤٠- فان دايك (مستشرق) :
- **النص والسِّياق استقصاء البحث في الخطاب الدلالي التَّداولي** ترجمة : عبد القادر قنيني، المغرب (د.ت).
٤١- فرانسواز أرمينيكو:
- **المقاربة التَّداوليَّة**، ترجمة سعيد علوش، مركز الإنماء القومي، الرباط، المغرب، ط١، ١٩٨٦مـ.
٤٢- فيليب بلانشيه (مستشرق) :
- **التَّداوليَّة من أوستن إلى غوفمان**، ترجمة د. صابر الحباشة، دار الجوار للنشر والتوزيع، سوريا، ط١، ٢٠٠٧م.
٤٣- ابن قدامة (موفق الدِّين عبد الله بن أحمد المقدسي) :
- **روضة النَّاظر وجُنة المناظر**، الدار السَّلفية، الجزائر، ط١، ١٩٩١مـ.
٤٤- ابن القيم (شمس الدين أبوعبد الله محمد بن أبي بكر) :
- **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ١٩٥٥مـ.
- **مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة**، تحقيق : رضوان جامع رضوان، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٧مـ.
٤٥- اللكنوي الأنصاري (محمد بن نظام الدين بن محمد) : .
- **فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت**، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط١، ١٣٢٤هـ.
٤٦- لويس مولر :

- **الفعل الكلاميُّ معنى للجملة حول الصِّيغة الأساسيَّة البراجماتيَّة للُّغة الطَّبيعيَّة**، ترجمة : د. سعيد بحيري، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ط١، ٢٠١٤مـ.
٤٧- ابن ماجه (أبوعبد الله محمد بن يزيد القزويني) :
- **سنن ابن ماجه**، دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٩٨٩مـ.
٤٨- مازن الوعر (دكتور) :
- **الاتجاهات اللسانية ودورها في الدراسات الأسلوبية**، عالم الفكر، الكويت، ج٢٢، ع٣-٤، ١٩٩٤مـ.
٤٩- محمود أحمد نحلة (دكتور) :
- **نحونظريَّة عربية للأفعال الكلامية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٢مـ.
- **آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط١، ٢٠٠٦مـ.
٥٠- محمد أديب صالح (دكتور) :
- **تفسير النُّصوص في الفقه الإسلامي**، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٩٨٤مـ.
٥١- محمد حافظ دياب (دكتور) :
- **الإثنوميثودولوجيا، ملاحظات حول التحليل الاجتماعي في اللُّغة**، مجلة فصول، ج٤، ١٩٨٤مـ.
٥٢- محمد سعيد البوطي (دكتور) :
- **مباحث الكتاب والسنة**، مطبعة طربين، جامعة دمشق . ط١ ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠مـ.
٥٣- محمد العمريُّ (دكتور) :
- **أسئلة البلاغة في النَّظريَّة والتَّاريخ والقراءة**، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، ط١، ٢٠٠٥مـ.
٥٤- محمد محمد يونس (دكتور) :
- **مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب**، ليبيا، منشورات جامعة محمد الفاتح، ط١، ١٩٩٣مـ.
٥٥- محمد عبد المطلب (دكتور) :
- **البلاغة والأسلوبية**، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، القاهرة، ١٩٩٤م.
٥٦- محمد فتحي الدِّريني (دكتور) :
- **المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التَّشريع الإسلامي**، مؤسسة الرسالة، بيروت . ط٣، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧مـ.
٥٧- محمد وهبة الزحيلي (دكتور) :
- **الفقه الإسلامي وأدلته**، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤مـ.
٥٨- مسعود صحراوي (دكتور) :
- **التَّداوليَّة عند العلماء العرب، دراسة تداوليَّة لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي**، دار الطليعة، بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.
- **المنحى الوظيفي في التراث اللُّغوي العربي**، مجلة الدراسات اللُّغويَّة، الرياض، ج٥، ع١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣مـ.
٥٩- موفق الحمداني (دكتور) :
- **اللُّغة وعلم النَّفس دراسة للجوانب النَّفسية للُّغة**، العراق، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بدون تاريخ.
٦٠- منذر عياش (دكتور) :
- **اللسانيات والدلالة (الكلمة)**، مركز الإنماء الحضاري، حلب، ط١، ١٩٩٦مـ.
٦١- ابن النجار (محمد بن أحمد الفتوحي) :
- **شرح الكوكب المنير**، تحقيق : د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد، العبكيان، الرياض، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣هـ.